جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي
معهد العلوم الإسلامية
قسم أصول الدين

# عناية الإمام ابن ماجه بمختلف الحديث من خلال كتابه ـ السنن ـ

مذكرة تخرّج تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر
في العلوم الإسلامية ـ تخصص: الحديث وعلومه

الطالبة:
سالمة سنوقة

المشرف:
د. خريف زتون

## لجنة المناقشة

| الاسم واللقب | الرتبة | الجامعة | الصفة |
|---|---|---|---|
| عبد الكريم بوغزالة | أستاذ محاضر (أ) | جامعة الشهيد حمه لخضر– الوادي | رئيسا |
| العيد بلالي | أستاذ مساعد ومتعاقد | جامعة الشهيد حمه لخضر– الوادي | مناقشا |
| خريف زتون | أستاذ مساعد قسم (أ) | جامعة الشهيد حمه لخضر– الوادي | مشرفا ومقررا |

السنة الجامعية: 1436– 1437هـ/ 2015– 2016م

جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي
معهد العلوم الإسلامية
قسم أصول الدين

# عناية الإمام ابن ماجه بمختلف الحديث من خلال كتابه ـ السنن ـ

مذكرة تخرّج تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر
في العلوم الإسلامية ـ تخصص: الحديث وعلومه

الطالبة:
سالمة سنوقة

المشرف:
د. خريف زتون

## لجنة المناقشة

| الاسم واللقب | الرتبة | الجامعة | الصفة |
|---|---|---|---|
| عبد الكريم بوغزالة | أستاذ محاضر (أ) | جامعة الشهيد حمه لخضر– الوادي | رئيسا |
| العيد بلالي | أستاذ مساعد ومتعاقد | جامعة الشهيد حمه لخضر– الوادي | مناقشا |
| خريف زتون | أستاذ مساعد قسم (أ) | جامعة الشهيد حمه لخضر– الوادي | مشرفا ومقررا |

السنة الجامعية: 1436– 1437هـ/ 2015– 2016م

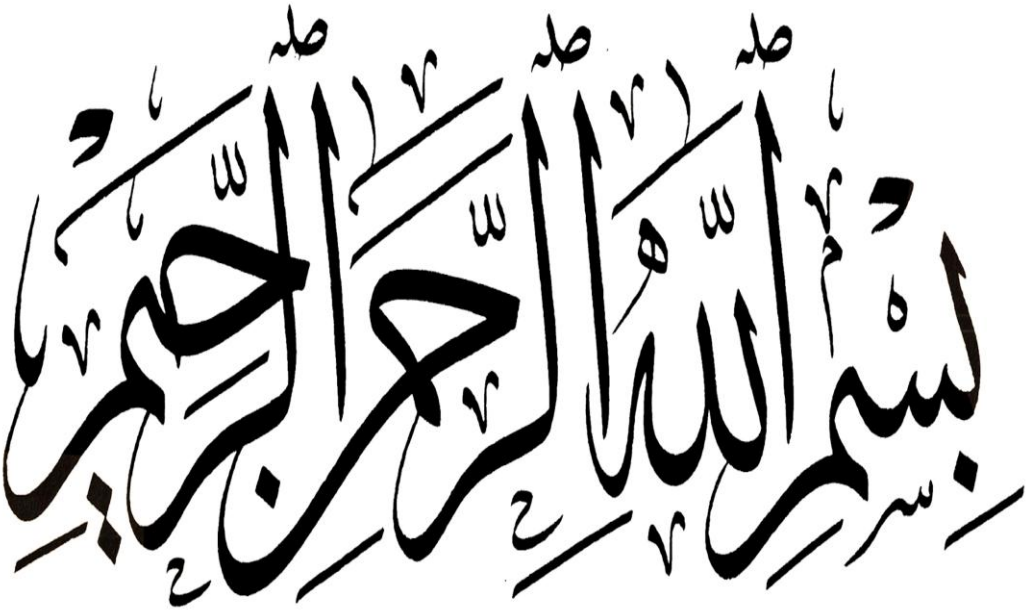
بسم الله الرحمن الرحيم

# الاهداء

إلى اللذين قال الله فيهما: ﴿وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾[ الاسراء:24].

أسأل المولى عزّ وجل ـ أن يرحم أبي, وأن يجمعنا به مع خير الورى, محمّد المصطفى صلى الله عليه وسلم, كما أدعوا الله أن يبارك في صحة أمّي, ويمد في عمرها, راجية رضاها.

الى أختي العزيزة, إلى اخواني أرجوا لهم الهداية و التوفيق, فقد تحملوا الكثير بسبب انشغالي طيلة سنوات الدراسة, أرجوا من الله أن يقر عيني بهم جميعا.

إلى كل طالب علم يطلب العلم يبتغي به وجه الله , إلى كل طالب علم مبتدئ في علم الحديث, إلى الأهل والأحباء و الأقارب.

# الشكر والتقدير

إن نعم الله إذا شكرت قرت وزادت, كما قال تعالى: ﴿**فَإِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ حَمِيدٌ**﴾ [ ابراهيم: 08 ]. فأحمد الله سبحانه وتعالى أولا وآخرا, ثم الشكر لكل من وقف بجانبي تشجيعا وتقديرا من الأخوة الأفاضل, وزملائي الطلبة وأساتذتي.

وكذلك الشكر الجزيل إلى الشيخ, الدكتور: خريف زتون على إشرافه على هذا البحث وتوجيهاته ومساعدته, فجزاه الله عني خير الجزاء وحسن الثواب, إلى كل أساتذة ودكاترة المعهد, وخاصة كل أساتذة الحديث, لما أفدوني من علم ونصائح, فجزاهم الله عنا خير الجزاء.

وختاما فاني أحمد الله وأشكره على الإعانة والتيسير, وأستغفره من الزلل والخطأ وأسأله القبول والتوفيق,

وأصلى وأبارك على سيدنا محمد منه الفضل بعد الله تعالى.

**الملخص**

ان مذكرتي المعنونة: بعناية الامام ابن ماجه بمختلف الحديث من خلال كتابه "السنن" . وقد احتوت على مقدمة وأربعة مباحث, وخاتمة وفهارس. أما المقدمة فتناولت فيها أسباب اختيار الموضوع, وأهميته والمنهج العلمي للبحث وكذا أهم الصعوبات التي واجهتني في البحث, إضافة إلى الدراسات السابقة مقرونة في الأخير بخطة البحث.

أما المبحث الأول: بعنوان التعريف بالإمام ابن ماجه وفيه خمسة مطالب (ابتداء باسمه ونسبه ملقبه ومولده, ثم رحلاته ثم شيوخه وتلاميذه, وثناء العلماء عليه ومؤلفاته ووفاته).

أما المبحث الثاني: اسم الكتاب وموضوعه وفيه ثلاثة مطالب (الأول اسم الكتاب, والثاني قيمة الكتاب العلمية, والثالث منهجه).

أما المبحث الثالث: التعريف بمختلف الحديث ومشكله, وقد تكون من خمسة مطالب ( التعريف بالمصطلحين, والفرق بينهما, وأقسام المختلف وأهميته, نشأته والمؤلفات فيه).

أما المبحث الرابع: المسالك التي سلكها الامام ابن ماجه في درء التعارض بين مختلف الحديث, التقديم بالتعريف لكل مسلك مع نماذج توضيحية عند ابن ماجه, ( الجمع,النسخ, الترجيح).

**Résumé**

La mémoire a porte de main intitule iman ibn majah divers talk en ecrivan de soins sunan

La quatre inclus une introduction et des indices denquéte épilogue. Comme prévu sais ile rai sons importonce pour le recherche scientifique et almahj cda intéressés par les difficuiteés que j ai rencontrés dans la recherche de en plus détudes antérieures, combinées avec le dernier plan de recherche

Ia premiére recherche a été autorisé définition de dedevant ibn majah inclus une traduction de ia bdkr en face de son nom et la nai ssance de ses voyajes et levieillissement et les scientifiques talamedh et féhicitez le et ses œuvres et sa mort.

La deuxiéme recherche et mon pére a un nom du livre et de son sujet et pére a livre et de son sujet et pétrissent lorsque les trois exigences de la valeur de la méthode scientifique nom dulivre de lauteur Ia troisiéme recherche connaitre ies différents moderne et le propléme a été contenue cinq demandes par les termes et la définition de la différence entre eux et les définits départements et la signification moderne et origines et des composition dans lesquelles.

Quatriémement, la combinason des voies de recherche qui a poursuivi par l'attaquant Wayne Majah à conjurer les confilits entre les différents moderne et comprenait trois exigences (définition du pluriel yeh et les conditions et l'existence de copies de sa définition et de son importance, la police et les sous-répeetoires et des exemples todieih lui.

Conclusio et contenait les conclusions et les recommandations les plus importantes, qui ont été en leur communiquant.

Et enfin scullé la mémoire révélant leurs catalogues de contenu

Louange à Dieu d'abord et avant tout.

# المـــقدمـــة

الحمد لله ربّ العالمين, نحمده وسبحانه, ونستعينه ونستهديه, ونستغفره ونؤمن به, ولا نكفر, ونعوذ بالله من شرور أنفسنا, ومن سيئات أعمالنا.

أما بعد: فانّه لا يخفي من السنّة النبويّة من مكانة, ومنزلة في الاسلام, فهي المصدر الثاني للتشريع بعد القرآن الكريم, وهي الشارحة, والمبيّنة لكتاب الله, بحيث لا يستغني عنها مسلم في معرفة ما عليه تجاه ربّه.

فان مما يردده أعداء الدين بين الحين والآخر؛ حصول التعارض في سنة سيد المرسلين, بحجة أن هذا القول النبوي يخالف ذاك القول, وهذا القول يتعارض مع ذاك الفعل, بغية الطعن في السنّة وهدم الشريعة.

ولتبيين وتوضيح أنّه ليس هناك تعارض في السنّة, بذل أهل العلم جهدهم, واستفرغوا وسعهم في دفع ما يتوهم من ذلك التعارض؛ ذبا عن السنة وتنزيها للشريعة, فألفوا وصنفوا ورتبوا وقعّدوا, حتى استنار الطريق للسالكين, ووضح الأثر للمقتفين.

ولما كان أغلب كلامهم قد جاء على وجه التقعيد والاجمال, منثورا في بطون الكتب والأسفار, شاملا لجميع صور التعارض المتوهمة, مع تباين مناهجم في دفع ذلك, واختلافهم في الطرق والمسالك؛ رغبت أن يكون بحث لاستكمال متطلبات درجة الماستر؛ عناية الامام ابن ماجه بمختلف الحديث من خلال كتابه السنن: تطبيقا, وتحليلا, وذلك بابراز هذه المسالك وما حوته.

**أسباب اختيار الموضوع:**

- الرغبة في معرفة ما يحويه هذا الموضوع من مسالك .
- التعرف على منهج ابن ماجه في مختلف الحديث .
- الرغبة في البحث في مختلف الحديث .

**أهمية البحث:** وتكمن في:

حفظ السنة من الشبهات.

بيان وتوضيح لكل من يشكك في التعارض والاختلاف.

فك هذا التعارض بين الاحاديث وابعاد كيد الأعداء.

**أهداف البحث:** وتكمن في:

بيان أن علم مختلف الحديث يزيل التعارض الظاهري للحديث.

بيان اجتهادات المحدثين في السنّة.

**الدراسات السابقة حول الموضوع: نذكر منها:**

الامام ابن ماجه, وكتابه السنن. وتناول فيه التعريف بـه وبالكتاب, كذلك الديباجة على سنن ابن ماجه لعبد الله بن عبد الرحمن العامري, وهناك دراسات أخرى درست لمختلف الحديث وهي: مختلف الحديث للإمام أحمد "جمعا ودراسة", عبد الله بن فوزان بن صالح الفوزان, مختلف الحديث بين المحدثين والاصوليين الفقهاء **لأسامة خياط, ومنهج التوفيق والترجيح وأثره في الفقه الاسلامي لعبد المجيد السوسوة.**

عناية أصحاب السنن الأربعة بفقه الحديث سنن أبي داوود أنموذجا، خريف زتون رسالة دكتوراه

**الاشكالية:**

من خلال العنوان يتبادر الي أن أعرف طريقة ابن ماجه في مختلف الحديث.

فما هو علم مختلف الحديث؟ وكيف يستخدمه العلماء لإزالة التعارض؟ وماهي المسالك التي اتخذها ابن ماجه لدرء التعارض بين الحديثين المختلفين؟

ومن هو ابن ماجه ؟

**المنهج المتبع:**

وتناولت في هذا البحث المنهج الاستقرائي في تخريج النصوص, والتحليلي في بيان التوفيق بين النصوص وإزالة الاختلاف , والمسالك التي سلكها ابن ماجه في درء التعارض بين الأحاديث المختلفة, والوصفي في بيان شخصية ابن ماجه.

**صعوبات البحث:**

ـ صعوبة التوفيق بين الأحاديث.

ـ صعوبة التمييز بين المسالك.

ـ صعوبة الحكم بأن هذا الحديث من المختلف.

## خطة البحث.

مقدمة.

**المبحث الأول: التعريف بالإمام ابن ماجه.**

المطلب الأول: اسمه ونسبه ولقبه ومولده.

المطلب الثاني: رحلاته العلمية.

المطلب الثالث: شيوخه وتلاميذه.

الفرع الأول: شيوخه.

الفرع الثاني: تلاميذه.

المطلب الرابع: ثناء العلماء عليه.

المطلب الخامس: مؤلفاته ووفاته.

الفرع الأول: مؤلفاته.

الفرع الثاني: وفاته.

**المبحث الثاني: اسم الكتاب وموضوعه.**

المطلب الاول: اسم الكتاب.

المطلب الثاني: قيمة الكتاب العلمية.

المطلب الثالث: منهجه.

**المبحث الثالث: التعريف بمختلف الحديث ومشكله.**

المطلب الاول: تعريف مختلف الحديث.

أـ لغة.

ب ـ اصطلاحا.

المطلب الثاني: تعريف مشكل الحديث

أـ لغة.

ب ـ اصطلاحا.

المطلب الثالث: الفرق بينهما.

المطلب الرابع: أقسام مختلف الحديث ومشكله. المطلب الخامس: نشأة علم مختلف الحديث ومؤلفاته.

**المبحث الرابع: المسالك التي سلكها الامام ابن ماجه في درء التعارض بين مختلف الحديث.**

المطلب الاول: الجمع بين الحديثين المختلفين.

الفرع الاول: تعريفه.

أـ لغة.

ب ـــ اصطلاحا.

الفرع الثاني: شروطه.

الفرع الثالث: مسالك الجمع بين مختلف الحديث عند ابن ماجه.

المطلب الثاني: تعريف النسخ وأهميته وشروطه ودلائله ونماذج من النسخ.

الفرع الأول: تعريف النسخ.

أـ لغة.

ب ـ اصطلاحا.

الفرع الثاني: شروطه.

الفرع الثالث: دلائل النسخ.

الفرع الرابع: نماذج من ناسخ الحديث ومنسوخه عند ابن ماجه.

المطلب الثالث: مسلك الترجيح عند ابن ماجه في مختلف الحديث.

الفرع الأول: تعريف الترجيح.

أـ لغة.

ب ـ اصطلاحا.

الفرع الثاني: شروطه.

الفرع الثالث: أنواع الترجيح.

الفرع الرابع: نماذج من الترجيح عند ابن ماجه.

الخاتمة.

## المبحث الأول: التعريف بالإمام ابن ماجه

المطلب الأول: اسمه ونسبه، ولقبه، ومولده

المطلب الثاني: رحلاته العلمية

المطلب الثالث: شيوخه وتلاميذه

الفرع الأول: شيوخه

الفرع الثاني: تلاميذه

المطلب الرابع: ثناء العلماء عليه

المطلب الخامس: مؤلفاته ووفاته

## المبحث الأول: التعريف بالإمام ابن ماجه

سأتطرق في هذا المبحث إلى تعريف مختصر ودقيق بالإمام "ابن ماجه" اسمه ونسبه ولقبه ومولده, ورحلاته العلمية وأقوال العلماء فيه, فقد منَّ الله عليه أن نشأ في زمن الحركة العلمية وزمن التأليف والتصنيف, وذكرت أيضا عمن أخذ العلم من المشايخ ومن روى عنه ومكانته العلميّة وأخيرا مؤلفاته ووفاته.

### المطلب الأول: اسمه ونسبه ولقبه ومولده.

هو محمد بن يزيد ابن ماجه الربعي بالولاء [1] القزويني الحافظ المشهور [2], وكنيته أبو عبد الله.

**أمّا نسبه الرّبعي, القزويني:**

**الرّبعي:** هو بفتح أوله والموحدة معا، وكسر العين المهملة [3], بفتح الراء والباء المنقوطة بواحدة وفي أخرها العين المهملة . هذه النسبة إلى ربيعة بن نزار , قلما يستعمل ذلك لان ربيعة بن نزار شعب واسع فيه قبائل عظام وبطون وأفخاذ استغني بالنسب إليها عن النسب إلى ربيعة، ويقال الربعي أيضا لمن ينسب إلى ربيعة الأزد[4].

---

[1] ـ الولاء : أي مولى ربيعة . التقييد لمعرفة السنن و المسانيد, محمد بن عبد الغنى بن ابي بكر بن شجاع, معين الدين ابن نقطه الحنبلي. تحقيق: كمال يوسف الحوت, ( ط:1؛ لا.م: دار الكتب العلمية, 1408هـ /1988م) صفحة 121.

[2]ـ أبي العباس شمس الدين احمد بن محمد بن ابي بكر ابن خلكان، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان توفي: 681هـ. تحقيق: الدكتور احسان عباس, ج 4 (لا.ط؛ بيروت: دار صادر, د.ت) ص 27, ينظر: الا مام شمس الدين محمد بن احمد بن عثمان الذهبي توفي: 748هـ, سير اعلام النبلاء. تحقيق: شعيب الارنؤوط وعلي أبو زيد, ج 13 (ط:1؛ بيروت: مؤسسة الرسالة, 1413 هـ/1983م) ص 277, ينظر: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي توفى: 748هـ, تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام . تحقيق: الدكتور بشار عوّاد معروف, ج 6 (ط:1؛ لا.م: دار الغرب الاسلامي, 2003م), ص625.

[3] . محمد بن عبد الله (أبي بكر) بن محمد ابن أحمد بن مجاهد القيسي الدمشقي الشافعي، شمس الدين، الشهير بابن ناصر الدين توفى: 842هـ, توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم. تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي, ج4 (ط:1؛ بيروت: مؤسسة الرسالة, 1993م), ص129.

[4] . ينظر: عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي ابو سعد توفي: 562هـ , الا نساب. تحقيق: عبد الرحمن بن يحي المعملي اليماني وأخرون, (ط: 1؛ حيدرآباد: مجلس دائرة المعارف العثمانية, 1382هـ/1962م), ص 76.

**القزويني :** نسبة إلى قزوين بالفتح ثم السكو ن, وكسر الوا و, وياء مثناة من تحت ساكنة ونون مدينة مشهورة بينها وبين الري سبعة وعشرون فرسخا , وهي في الاقليم الرابع, طولها خمس و سبعون درجة، وعرضها سبع وثلاثون درجة[1] .

أمّا لقبه فقال الرافعي: ماجه لقب يزيد والد أبي عبد الله وكذلك رايته بخط أبي الحسن القطان وهبة الله ابن زاذان وقد يقال محمد بن يزيد بن ماجه والأول اثبت [2].

لقب: محمد والد محمد بن يزيد القزويني صاحب السنن لا جده[3].

قال الخليلي: كان أبوه يعرف بماجه[4].

الصحيح: إن ماجه أمّه و على كلا القولين يكتب الألف على لفظ ابن في الرسم ليعلم انه وصف لمحمد لا لما يليه فهو مثل عبد الله بن مالك ابن بخية و إسماعيل بن إبراهيم ابن علية[5].

**مولده.**

قال أبو طاهر المقدسي : سمعته يقول ولدت في سنة مائتين و تسعة[6].

## المطلب الثاني: رحلاته العلمية

تعددت رحلات الإمام "ابن ماجه" لطلبه الحديث والأخذ عن الشيوخ والرواية عنهم, وبدأ أخذ العلم عن شيوخ بلده, كان "رحمه الله" من أصحاب الهمّم العالية في الطلب والرغبة الكبيرة في تحصيل علو الإسناد, فرحل إلى الأمصار المشهورة بالعلم آنذاك بعدما فرغ مما لدى علماء قزوين من العلم.

---

[1] . شهاب الدين أبوعبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي توفي: 626هـ, معجم البلدان. جزء 4 ( ط:2؛ بيروت: دار صادر, 1995 م)، ص 342 .

[2] . عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم ابو القاسم الرافعي القزويني توفي: 623هـ , التدوين في أخبار قزوين. تحقيق: عزيز الله العطاردي, ج 2 ( لا.ط؛ لا.م: دار الكتب العلمية, 1408هـ/1987م), ص 49.

[3] . ا لعلا مة اللغوي مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز أبادي توفي: 817هـ, القاموس المحيط. تحقيق: محمد نعيم العرقسوسى, (ط:8؛ لا.م: مؤسسة الرسالة, 1426هـ/2005 م), ص 206.

[4] . شمس الد ين أبو عبد الله محمد بن احمد بن عثمان بن قايماز الذهبي توفي: 748هـ, تاريخ إلا سلا م ووفيات المشاهير و الأعلام. تحقيق: بشار عواد معروف, ج 6 (ط:1؛ لا.م, دار الغرب الاسلامي, 2003م) , ص 625.

[5] . ابو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي توفي: 1307هـ, الحطة في ذكر الصحاح الستة. (ط:1؛ بيروت: دار الكتب العلمية, 1405هـ/1985م), ص 255 .

[6] . الحافظ ابي الفضل محمد بن طاهر المقدسي توفي: 507هـ , شروط الائمة الستة. (ط:1؛ بيروت ـ لبنان, دار الكتب العلمية, 1405 هـ/1984م ), ص 25.

ارتحل إلى العراق والبصرة والكوفة وبغداد ومكة والشام ومصر والري لكتب الحديث [1].
وكانت له ذو تصانيف النافعة والرحلة الواسعة ارتحل إلى العراقين والبصرة و الكوفة وبغداد ومكة والشام ومصر والري لكتب الحديث[2].

وكذلك سمع من خلق كثير بدمشق هشام بن عمار ودحيما والعباس بن الوليد الخلال وعبد الله بن احمد بن بشير بن ذكوان, وبمصر أبا طاهر بن سرح ومحمد بن رويح ويونس بن عبد الأعلى, وبحمص محمد بن مصفى وهشام بن عبد الملك اليزني[3].

أنّه لم يقتصر على بلدة واحدة أوعدد معتبر من الشيوخ, رحل وطاف البلاد سمع بمكة من محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني وأبي مروان محمد بن عثمان العثماني وهدية بن عبد الوهاب الصدقي وإبراهيم بن محمد الشافعي وبالمدينة من إبراهيم بن المنذر الحزامي وأحمد بن أبي بكر الزهري...وببغداد آخرين"[4].

## المطلب الثالث: شيوخه وتلاميذه.

### الفرع الأول: شيوخه.

تتلمذ "ابن ماجه" على يدّ كثير من العلماء من خلال تحمسه لطلب العلم وكثرة رحلاته وتلقيه الحديث من كل الأماكن والعلماء, وسأذكر عددا منهم:

سمع من علي بن محمد بن نباته الطنافسي, ابو الحسن الكوفي ابن اخت الطنافسيين مات سنة مئتين وثلاث وثلاثين, وقيل: خمس وثلاثين[5].

سمع من عبد الله ابن الجراح ابن سعد التميمي أبو محمد القهستاني صدوق يخطئ من العاشرة توفي سنة اثنتين وقيل سبع وثلاثين[6].

---

[1] . ابن خلكان, وفيات الأعيان. 4/ 279, ينظر: ابو محمد عفيف الدين عبد الله بن ا سعد بن علي بن سليمان اليافعي توفي:768هـ, مراة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان. ج 2 (ط:1؛ بيروت ـ لبنلن, دار الكتب العلمية, 1417هـ/1997م), ص 140.

[2] ـ المزي, تهذيب الكمال في أسماء الرجال. ج27, مرجع سابق, 41.

[3] . ينظر : معجم البلدان, ياقوت الحموي. ج4, مرجع سابق, 344.

[4] . ابن نقطة, التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد. ج1, مرجع سابق, ص120.

[5] . ينظر: تهذيب الكمال, للمزي, ج21, مرجع سابق, ص120.

[6] . المصدر السابق, ص 298.

سمع من عبد الله بن محمد بن أبي شيبه ابراهيم ابن عثمان الواسطي الأصل الكوفي, ثقة حافظ مات سنة 235[1].

سمع من مصعب ابن عبد الله بن مصعب بن ثابت ابن عبد الله الزبير بن العوام القرشي الاسدي, ابو عبد الله المدني, سكن بغداد توفي 236[2].

**الفرع الثاني: تلاميذه.**

لقد أخذ عن"ابن ماجه" العلم كثير من التلاميذ وسأقتصر عن الذين رووا السنن عنه:

أبو الحسن علي بن ابراهيم بن بحر الفقيه عالم بجميع العلوم : التفسير , والنحو واللغة , والفقه القديم, توفي سنة345[3].

سليمان بن يزيد بن سليمان بن سلمان بن يزيد بن أسد أبو داود القزويني من أئمتها المشهورين سمع بقزوين ابن ماجه توفي سنة 339[4].

أبو جعفر محمد بن عيسى المطوعي الابهري, وأبو بكر حامد بن ليثويه الابهري [5].

## المطلب الرابع: ثناء العلماء عليه.

تبوأ "رحمه الله" مكانة عالية عند العلماء, فجاء ثناؤهم عليه دالا على رفيع منزلته عندهم:

قال ابن خلكان: " كان إماما في الحديث عارفا بعلومه و جميع ما يتعلق به, وله تفسير القرآن و تاريخ مليح وكتابه في الحديث احد الصحاح الستة"[6].

قال الذهبي: "حافظ قزوين أبو عبد الله محمد بن ماجه صاحب السنن"[7].

قال المزي: "محمد بن يزيد الربعي, مولاهم أبو عبد الله بن ماجه القزويني الحافظ, صاحب

---

[1] . ابن حجر العسقلاني, تقريب التهذيب. مرجع سابق, ص320.

[2] . المزي, تهذيب الكمال في اسماء الرجال. ص.34

6 . ابو يعلى الخليلي (خليل بن عبد الله بن احمد بن ابراهيم بن الخليل القزو يني ), الا رشاد في معرفة علماء الحديث. تحقيق: محمد سعيد عمر ادريس , ج2 (ط:1؛ الرياض: مكتبة الرشد, 1409 ه), ص735.

[4] . التدوين في اخبار قزوين , للرافعي ,ج 3, مرجع سابق, ص 57 .

[5] . الرافعي,التدوين في أخبار قزوين. ج 2, مرجع سلبق, ص 50.

[6] . ابن خلكان, و فيات الاعيان,ج4, مرجع سابق, ص 279 .

[7] . شمس الدين الذهبي, المعين في طبقات المحدثين. تحقيق: همام عبدالرحيم سعيد, (ط: 1؛ عمان ـ الأردن: دار الفرقان, 1404ه), ص 103.

السنن ذو التصانيف النافعة و الرحلة الواسعة" [1].

قال ابن عساكر: "كان عارفا بهذا الشأن"[2].

قال ابن الاثير:"كان عاقلا اماما عالما"[3].

قال أبو الفداء: " صاحب كتاب السنن المشهورة ,و هي الدالة على عمله وعلمه وتبحره واطلاعه واتباعه للسنة في الا صول و الفروع"[4].

قال ابن تغري بردي: "محمد ابن يزيد ابن ماجه الامام الحافظ الحجة الناقد, صاحب السنن والتفسير والتاريخ, وسمع الكثير, وكان صاحب فنون"[5].

قال ابن خلكان: "كان محدث قزوين غير مدافع"[6].

قال الذهبي: "كان فقيها عالما فصيحا مفوها رافعا علم الجهاد"[7].

وهذه النصوص دالة على كثرة حفظه وحرصه على تحصيل العلم وحفظ السنة النبوية.

## المطلب الخامس: مؤلفاته ووفاته.

### الفرع الأول: مؤلفاته.

---

[1] . ليوسف بن عبد الرحمن بن يوسف, ابو الحجاج جمال الدين ابن الزكي ابي محمد القضاعي الكلبي المزي , ت هذيب الكمال في اسماء الرجال. تحقيق: بشار عواد معروف ج 27 ( ط:1؛ بيروت: مؤسسة الرسالة, 1400هـ/ 1980م), ص 40.

[2]- ابو القاسم علي بن الحسن بت هبة الله المعروف بابن عساكر, تاريخ ديمشق. ج 56 ( لا,ط؛ لا.م: دار الفكر,1415هـ/1995م),ص 271.

[3] . ابو الحسن على بن ابي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري , عز الدين ابن الاثير, الكامل في التاريخ. تحقيق: عمر عبد السلام تدمري, ج 6 (ط:1؛ بيروت ـ لبنان: دار الكتاب العربي, 1417هـ/1997م), ص443 .

[4] - ابو الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الديمشقي, البداية و النهاية. ج 11 (لا.ط؛ لا.م: لا.ن, 1407 هـ/ 1986م), ص52.

[5] - بن تغري بردي, النجوم الزاهرة في ملوك مصر و القاهرة. ج3, مرجع سابق, ص70 ,

[6] - ابن خلكان, الوافي بالو فيات .ج5, ص144.

[7] . شمس الدين ابو عبد الله محمد بن احمد بن عثمان بن قايماز الذهبي, العبر في خبر من غبر. تحقيق: ابوهاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول , ج1( لا.ط؛ بيروت: دار الكتب العلمية, د.ت), ص 394 .

رحل الإمام "ابن ماجه" الى المراكز المهمة التي فيها منبع العلم وتوجد فيها كبار المحدثين, ولهذا قد خلّف وراءه زادًا علمياّ غزيرا, وقد استفاد مِمَن قبله, واستفاد منه من جاء بعده فاقتدوا به ممّا أثارا المكتبة العلمية, منها وجد, ومنها ما ضاع ومن أشهر مؤلفاته :

أ –"**السنن**" ولهذا قال صاحب السنن المشهورة وهي الدالة على علمه وعمله وتبحره واطلاعه واتباعه للسنة في الأصول والفروع[1].

ب –"**التفسير**" الحافظ، أبو عبد الله: محمد بن يزيد القزويني المتوفي: سنة 273هـ[2] .

ج –"**التاريخ**" ذكره الكتاني ضمن كتب التفسير[3].

**الفرع الثاني: وفاته.**

لقد اختلف أصحاب كتب التراجم في سنة وفاته وذلك على قولين: قيل سنة 273هـ, وقيل سنة خمس.

مات بقزوين عن أربع و ستين سنة [4], يوم الاثنين و دفن يوم الثلاثاء لثمان بقين من رمضان، وصلى عليه أخوه ابوبكر ,وتولى دفنه اخواه ابو بكر وابو عبد الله, وابنه عبد الله قلت مات في رمضان سنة ثلا ث وسبعين ومئتين وقيل سنة خمس, و الأول اصح[5].

قال الزركلى في الأعلام: محمد بن يزيد الربعي القزويني، أبو عبد الله، ابن ماجة: أحد الأئمة في علم الحديث[6].

---

[1] ـ أبو الفداء, البداية والنهاية. ج 11, مرجع سابق, ص52

[2] ـ مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة توفى: 1067هـ, كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون. ج1 (لا.ط؛ بغداد: مكتبة المثنى, 1941م), ص439.

[3] . أبو عبد الله محمد بن أبي الفيض جعفر بن إدريس الحسني الإدريسي الشهير بـ الكتاني توفى: 1345هـ, الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة. تحقيق: محمد المنتصر بن محمد الزمزمي, (ط: 6؛لا.م: دار البشائر, 1421هـ/2000م), ص.74

[4] ـ محمد بن على بن احمد شمس الدين الداوود ي المالكي, طبقات المفسرين. ج 2 (لا.ط؛ بيروت: دار الكتب العلمية, د.ت), ص 274.

[5] ـ الذهبي, سير اعلام النبلاء. مرجع سابق, ص279.

[6] . خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي توفى: 1396هـ, الأعلام. ج 7(ط:5؛ لا.م: دار الملايين, 2002م), ص144.

## المبحث الثاني: اسم الكتاب ومحتواه

### المطلب الأول: اسم الكتاب

### المطلب الثاني: قيمة الكتاب العلمية

### المطلب الثالث: منهجه

## المبحث الثاني: اسم الكتاب ومحتواه.

تطرقت في هذا المبحث الحديث عن كتاب السنن "لابن ماجه" بداية باسم الكتاب و موضوعه, وأدرجت أيضا قيمة هذا الكتاب مبينتا مكانته بين كتب السنة, وأخيرا المنهج الذي اقتدى به ابن ماجه في تأليفه لكتابه.

### المطلب الأول: اسم الكتاب.

تعدّدت تسميات كتاب السنن لابن ماجه بين العلماء, ولكن المشهور هو تسميته "السنن" وذلك يحمل على ما سماه به صاحبه.

1ـ سماه "السنن" يعد كتاب ابن ماجه احد الأصول الستة التي تلقاها العلماء بالقبول, واعتنى بها المحدثون والفقهاء طبقة بعد طبقة, واشتهرت فيما بين الناس[1].

2ـ سماه الخطيب البغدادي: "المصنف" في الحديث من الكتب الستة [2].

3ـ سماه مغلطاي "الاعلام بسنته عليه السلام" [3].

4ـ سماه حاتم العوني: "بسنن المصطفى صلى الله عليه وسلم"[4].

وأنّ هذه الأسماء ليس فيها اختلاف أو تعارض إلا أنّ ابن ماجه رحمه الله حرص على أمور:

نظم كتابه على الكتب والأبواب , وكان ترتيبه موفقا على درجة بالغة من الشمول والاستيعاب, وقد بلغت أبواب ألف وخمسمائة باب [5].

---

[1] . ابن ماجه الا مام الحافظ ابي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني توفي: 273 هـ, السنن. تحقيق: شعيب الارنؤوط ,ج1 (ط:1؛ لا.م:دار الرسالة العالمية, 1420هـ/2009م), ص 25.

[2] . ينظر: اسماعيل بن محمد امين بن مير سليم الياباني البغدادي, هدية العارفين اسماء المؤلفين واثار المصنفين.ج 2, مرجع سابق, ص 18 .

[3] . مغلطاي بن قليج بن عبد الله الكجري المصري الحكري الحنفي, ابوعبد الله, علاء الدين, شرح سنن ابن ماجه, الإعلام بسنته عليه السلام تحقيق: كامل عويضة, ج 1 ( ط:1؛لا.م: مكتبة نزار مصطفى, 1419هـ/1999 م), ص10.

[4] . الشريف حاتم بن عارف العوني, العنوان الصحيح للكتاب. (ط:1؛ مكة المكرمة: دار عالم الفوائد, 1419هـ),ص57.

[5] ـ ياسر الشمالي, الواضح في مناهج المحدثين. (ط: 3؛ عمان: دار ومكتبة الحامد, 1427هـ/2006م), ص 262.

كتاب السنن لا بن ماجه, هو احد كتب السنن التي رتبت فيها الأحاديث على الأبواب الفقهية إلا إن عنوان الكتاب, وما فيه من كتب وأبواب يشعر بأن موضوعه هو أحاديث الأحكام التى يستدل بها الفقهاء[1].

هذا الكتاب وان لم يشتهر عند أكثر الفقهاء, فان له بالري وما والاها من بلاد[2].

أن هذا الكتاب كثرت فيه الأحاديث الضعيفة و المنكرة و الموضوعة دون تنبيه عليها وهو ينفرد بهذا دون الصحاح والسنن الخمسة الاخري[3].

وكان موضوعه: نسبة كتاب السنن إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله ثابتة لا يرتاب فيها ولا نكير على من ادعى تواتر نسبته إليه, وشهرته تغني عن تطلب الأدلة لذلك, وهي أطبق العلماء على العزو إليه والرواية من طريقه [4].

## المطلب الثاني: قيمة الكتاب العلمية.

لهذا الكتاب قيمة علمية عاليّة وذلك من خلال ما حواه من أحاديث من السنة النبويّة:

قال ابن ماجه: عرضت هذه السنن على ابي زرعة فنظر فيها, وقال: أظن إن وقع هذا في أيدي الناس تعطلت هذه الجوامع أو أكثرها [5].

لعل لا يكون فيه تمام ثلاثين حديثا, مما في إسناده ضعف, أو نحو ذلك كأنما عنى بثلاثين حديثا الأحاديث المطرحة الساقطة, وأما التي تقوم بها الحجة فكثيرة لعلها نحو الألف[6].

سنن ابن ماجه سادس الكتب الستة على القول المشهور وهو أقلّها درجة.

إنما اعتبر سادس الكتب الستة لكثرة زوائده على الكتب الخمسة[7].

---

1 ـ نور الدين بن عبد السلام بن ابراهيم مسعي, المدخل الى سنن الامام ابن ماجه (ط: 2؛ لا.م: مكتب الشؤون الفنية, 1431هـ/2010م), ص46.

2 ـ الداوودي, طبقات المفسرين. ج2, مرجع سابق, ص 274 .

3 . رفعت فوزي, المدخل إلى مناهج المحدثين الأسس و التطبيق. (ط: 1؛ القاهرة ـ الاسكندرية: دار السلام, 1429 هـ /2008م), ص265.

4 ـ ابن يزيد ابن ماجه, السنن. مرجع سابق ص32.

5 ـ تذكرة الحفاظ, الذهبي.ج 2, مرجع سابق, ص 155.

6 ـ سير اعلام النبلاء , لذهبي , ج13,ص 278.

7 . عبد المحسن بن حمد بن عبد المحسن بن عبد الله بن حمد العباد البدر, كيف نستفيد من الكتب الحديثية الستة. (ط:1؛ الرياض: دار المغني, 1423هـ/2002م), ص25.

## المطلب الثالث: منهجه فيه.

رتب ابن ماجه كتابه على أبواب الفقه, وصدره بمقدمة واسعة جمع فيها جملة من الأحاديث والحث على الاعتصام بالسنة وتعظيمها, والتغليظ على أهل البدع, كما جمع فيها طائفة من الأحاديث في فضائل الصحابة رضي الله عنهم ثم ذكر طرفا من عقائد أهل البدع كالجهميّة والخوارج, ثم عقد أبوابا في فضائل العلم والعلماء[1].

وكذلك جاء في كتاب الحطة: "لا يكون فيه تمام ثلاثين حديثا مما في إسناده ضعف وجملة ما في سننه أربعة آلاف حديث وعدد كتبها اثنان وثلاثون كتابا وأبوابها خمس مائة وألف باب وفي الواقع الذي فيه من حسن الترتيب وسرد الأحاديث بالاختصار من غير تكرار ليس في أحد من الكتب وقد شهد أبو زرعة على صحته"[2].

قال ابن الملقن:" أما سنن أبي عبد الله بن ماجه القزويني فلا أعلم له شرطا، وهو أكثر السنن الأربعة ضعفا، وفيه موضوعات"[3].

قال السّندي: وقد اشتمل هذا الكتاب من بين الكتب الستة على شؤون كثيرة انفرد بها عن غيره والمشهور أن ما انفرد به يكون ضعيفا وليس بكلي لكن الغالب كذلك[4].

ما حكاه ابن طاهر عن أبي زرعة الرازي أنه نظر فيه فقال لعل لا يكون فيه تمام ثلاثين حديثا مما فيه ضعف , فهي حكاية لا تصح لانقطاع إسنادها , وإن كانت محفوظة فلعله أراد ما فيه من الأحاديث الساقطة إلى الغاية أو كان ما رأى من الكتاب إلا جزءا منه فيه هذا القدر, وقد حكم أبو زرعة على أحاديث كثيرة منه بكونها باطلة أو ساقطة أو منكرة[5].

---

[1] . صفاء الضوّي أحمد العدوي, اهداء الديباجة بشرح سنن ابن ماجه. (لا.ط؛ لا.م: مكتبة دار اليقين, د.ت), ص7.

[2] . محمد الصديق خان, الحطة. ص221.

[3] . ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري توفى: 804هـ, البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير. تحقيق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال, ج 1(ط:1؛ الرياض ـ السعودية: دار الهجرة, 1425هـ/2004م), ص 307.

[4] . الإمام أبي الحسن الحنفي المعروف بالسندي توفي: 1138, شرح سنن ابن ماجه (حاشية وتعليقات مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه). تحقيق: خليل مأمون شيحا, ج1(لا.ط؛ بيروت . لبنان, د.ت), ص5.

[5] ـ أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني توفى: 852هـ, النكت على كتاب ابن الصلاح. تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي, (لا.ط؛ المدينة المنورة: عمادة البحث العلمى بالجامعة الاسلامية,1404ه/1984م), ص486

إن كتاب أبي عبد الله بن ماجه، من نظر فيه علم منزلة الرجل: من حسن الترتيب وغزارة الأبواب، وقلة الأحاديث، وترك التكرار، ولا يوجد فيه من النوازل، والمقاطيع والمراسيل، والرواية عن المجروحين، إلا هذا القدر الذي أشار إليه أبو زرعة[1].

ومن خلال ما سبق نستخلص أن الامام "ابن ماجه" من أئمة السنة المشهورين, وأنّه ألف هذا الكتاب لحرصه على طلب العلم, ونشوئه في وسط كثرت فيه الحركة العلمية, ويتبين أن ابن ماجه من الذين حرصوا على جمع الأحاديث النبوية, وقد أخذ في سننه الحديث عن أصحاب الطبقة الثالثة والرابعة وينزل الى الخامسة وهم الضعفاء والمتروكين والمجاهيل. إذا لم يجد في الباب غير ذلك[2].

وقد ضمنت في هذا المبحث اسم الكتاب وموضوعه, وكذلك منهجه وقد تعرفت على كثير من الأمور وتنبهت اليها, في صدد هذا المبحث عند ابن ماجه, ومن بينها مختلف الحديث وسأعرض ما أمكنني الوصول اليه في المبحثين التاليين.

[1] . ابن الملقن, البدر المنير. . ج 1,مرجع سابق. 309.

[2] . بتصرف يسير :ياسر الشمالي, الواضح في مناهج المحدثين. مرجع سابق, ص265.

## المبحث الثالث: التعريف بمختلف الحديث ومشكله

**المطلب الأول تعريف مختلف الحديث.**

**أ ـ لغة.**

**ب ـ اصطلاحا.**

**المطلب الثاني: تعريف مشكل الحديث.**

**أ ـ لغة.**

**ب ـ اصطلاحا.**

**المطلب الثالث: الفرق بينهما.**

**المطلب الرابع: أقسام مختلف الحديث وأهميته.**

**المطلب الخامس: نشأة علم مختلف الحديث وأهم المؤلفات فيه.**

# المبحث الثالث: التعريف بمختلف الحديث ومشكله.

سأتناول في هذا المبحث تعريف مختلف الحديث ومشكله لغة واصطلاحا, والفرق بينهما وأقسامه وأهميته, ونشأته وأهم المؤلفات فيه.

## المطلب الأول: تعريف مختلف الحديث.

### أ -لغة:

الاسم من الاختلاف, أو مصدر من الاختلاف [1]، وذلك إذا كان مخالفا. وتخالف الأمران واختلفا: لم يتفقا. وكل ما لم يتساو، فقد تخالف واختلف [2], وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُ﴾[3].

الاختلاف والمخالفة: أن يأخذ كل واحد طريقا غير طريق الآخر في حاله أو قوله والخلاف أعم من الضد، لأن كل ضدين مختلفان، وليس كل مختلفين ضدين، ولما كان الاختلاف بين الناس في القول قد يقتضي التنازع استعير ذلك للمنازعة والمجادلة [4]، قال: ﴿إِنَّكُمْ لَفِي قَوْلٍ مُخْتَلِفٍ﴾[5].

وفي لام كلمة "مختلف " وجهان عند المحدثين :

**الأول:** بكسر اللام أي "مختِلف " على أنه اسم فاعل يراد به الحديث نفسه .

**الثاني:** بفتح اللام أي" مختلَف " على أنه مصدر ميمي، يراد نفس الاختلاف [6].

---

[1] . مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى , القاموس المحيط . تحقيق : مؤسسة الرسالة , محمد نعيم العرقسُوسي,(ط:8؛ بيروت: مؤسسة الرسالة، 1426 هـ / 2005 م ) ، ص 807.

[2] . محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى , لسان العرب. ج 9 (ط:3؛ بيروت :دار صادر, 1414هـ), ص91, أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي ت وفي: 458هـ , ينظر: المحكم والمحيط الأعظم , تحقيق: عبد الحميد هنداوي , ج5 (ط:1؛ بيروت: دار الكتب العلمية, 1421 هـ / 2000 م ), ص 201 .

[3] . الانعام: 141.

[4]. أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى ,المفردات في غريب القرآن .تحق: صفوان عدنان الداودي،(ط:1؛ ديمشق . بيروت, دار القلم، الدار الشامية, 1412هـ), ص294.

[5] . الذريات :08.

[6] . بتصرف يسير: علي بن سلطان محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري توفى: 1014هـ , شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر. تحقيق: الشيخ عبد الفتح أبو غدة، محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم (لا.ط؛ لبنان, بيروت: دار الارقم, د.ت), ص 363 .

**ب – اصطلاحا:**

عرّف علماء المصطلح "مختلف الحديث" بتعريفات متعددة, ومتقاربة منها:

**عرفه الحاكم النيسابوري:** "سنن لرسول الله صلى الله عليه وسلم، يعارضها مثلها"[1].

في هذا التعريف لم ينص الحاكم في هذا التعريف عن شرط الصحة لهذه السنن, ولم يحدّد نوع التعارض الموجود هل هو ظاهري أو حقيقي.

**عرفه ابن الصلاح:** اعلم أنّ ما يذكر في هذا الباب ينقسم إلى قسمين:

**أحدهما:** أن يمكن الجمع بين الحديثين، ولا يتعذر إبداء وجه ينفي تنافيهما، فيتعين حينئذ المصير إلى ذلك والقول بهما معا.

**الثاني:** أن يتضادّا بحيث لا يمكن الجمع بينهما وذلك على ضربين:

**أ ـ** أن يظهر كون أحدهما ناسخا والآخر منسوخا، فيعمل بالناسخ ويترك المنسوخ.

**ب ـ** أنّ لا تقوم دلالة على أن الناسخ أيهما و المنسوخ أيهما, فيفزع حينئذ إلى الترجيح, ويعمل بالأرجح منهما والأثبت[2].

أهمل في هذا التعريف شرط الصحة في الحديثين المتعارضين.

ويلاحظ أنّ هذا التعريف جاء شاملا لجميع أنواع "المختلف" الجمع, النسخ, الترجيح.

**عرفه ابن حجر العسقلاني:** "المقبول إن سلم من المعارضة فهو المحكم، وإن عورض بمثله فإن أمكن الجمع فمختلف الحديث، أو لا، وثبت المتأخر فهو الناسخ، والآخر المنسوخ، وإلا فالترجيح، ثم التوقف"[3].

اعتبار قيد القبول في المختلف, وهو أعّم من شرط الصحة.

أن هذا التعريف ذكر فيه مسالك العلماء في "مختلف الحديث" (الجمع, والنسخ, والترجيح)

---

[1] . أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع توفى: 405هـ, معرفة علوم الحديث . تحقيق: السيد معظم حسين, ( ط: 2؛ بيروت: دار العلمية, 1397هـ/1977م), ص122.

[2] . عثمان بن عبد الرحمن، أبوعمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح توفى: 643هـ, معرفة أنواع علوم الحديث، ويعرف بمقدمة ابن الصلاح. تحقيق: نور الدين عتر, (لا.ط؛ سوريا: دار الفكر, 1406 هـ/1986م), ص286.

[3] . أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني توفى: 852هـ, نخبة الفكر.15/1.

**عرفه النووي** : "أن يأتي حديثان متضادان في المعنى ظاهرا، فيوفق بينهما, أو يرجح أحدهما"[1].

الإمام النووي في هذا التعريف أهمل شرط الصحة.

أنه لم يذكر الترتيب المتعارف عليه في مختلف الحديث بل من الجمع ذهب إلى الترجيح مباشرة.

من خلال هذه التعاريف نستخلص أنّ مختلف الحديث يكون بين حديثين, وكذلك يشترط فيهما الصحة, وأنّ الاختلاف يكون في الظاهر لا يكون في المعنى أي (الباطن), وأن العلماء جعلوا له طرق لإزالة هذا التعارض, وكان تعريف ابن الصلاح أجمع من التعاريف الأخرى, حيث عمّم مختلف الحديث بالأحاديث المتعارضة.

## المطلب الثاني: تعريف مشكل الحديث.

### أ - لغة:

الشين والكاف واللام معظم بابه المماثلة. تقول: هذا شكل هذا، أي مثله. ومن ذلك يقال أمر مشكل، إشكال هذا الأمر، وهو إلتباسه. الأشكل ذُو اللونين الْمختلطين , شكلت الكتاب أشكله شكلا، إذا قيدته بعلامات الإعراب فلست أحسبه من كلام العرب العاربة[2] .

من أشكل عليه الأمر إذا دخل في أشكاله وأمثاله فإن قيل فعلى هذا يصدق المشكل على المشترك اللفظي[3].

---

[1] . عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي توفى: 911هـ, تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي. تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي, ج1(لا.ط؛ لا.م, دار طيبة, د.ت), ص651.

[2] . ينظر: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين توفى: 395هـ , معجم مقاييس اللغة , حقق: عبد السلام محمد هارون , جزء 3(لا.ط؛لا.م:دار الفكر , 1399هـ - 1979 م ) , ص 205/204 . تهذيب اللغة .تحقيق: محمد عوض مرعب , جزء 10(ط:1؛ بيروت :دار احياء التراث العربي ,2001م) , ص14.

[3] . أبو عبد الله، شمس الدين محمد بن محمد بن محمد المعروف بابن أمير حاج ويقال له ابن الموقت الحنفي توفى: 879هـ , التقرير والتحبير , ج1(ط:1؛ لا.م:دارالكتب العلمية,1403هـ/1983م ) , ص 159

**ب –اصطلاحا:**

**عرّفه نور الدين عتر:** وهو ما تعارض ظاهره مع القواعد فأوهم معنى باطلا، أو تعارض مع نص شرعي آخر[1].

**عرّفه أسامة خياط:** أحاديث مروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بأسانيد مقبولة, يوهم ظاهرها معاني مستحيلة, أو معارضة لقواعد شرعية ثابتة[2].

يتبيّن من هذه التعاريف أن مشكل الحديث:

أحاديث مروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

كون هذه الأحاديث مقبولة.

أنّ هذه الأحاديث معارضة لقواعد شرعية ثابتة.

## المطلب الثالث: الفرق بين مختلف الحديث و مشكله.

هناك من العلماء من سوى بين العلمين وجعلهما علما واحدا, وهناك من فرق بينهما جعل كل علم مستقل لوحده عن الآخر, ومن خلال التعريفات نعرض بعض الفروق:

هناك من العلماء سوى بين المختلف والمشكل, وجعلها نوع واحد وهناك من فرق بينهما ومن خلال التعريفات وبعض الكتب نعرض بعض الفروق :

ومنها كتب في اختلاف الحديث أو تقول في تأويل مختلف الحديث أو تقول في مشكل الحديث أو تقول في مناقضة الأحاديث وبيان محامل صحيحيها[3].

**1-** أن مختلف الحديث مقصور على ما قد يقع من تعارض بين الأحاديث دون غيرها من أدلة الشرع . أما مشكل الحديث فلا يقتصر على هذا النوع من أنواع التعارض فقط, بل يتجاوز ذلك الى أنواع أخرى [4].

---

[1] . نور الدين عتر الحابي, منهج النقد في علوم الحديث. (ط: 3؛ سورية: دار الفكر ديمشق, 1418ه / 1997م), ص 337 .

[2] . أسامة بن عبد الله خياط, مختلف الحديث بين المحدثين و الأصوليين و الفقهاء. (ط: 1؛ الرياض: دار الفضيلة, 1421ه/2001م), ص32.

[3] . أبو عبد الله محمد بن أبي الفيض جعفر بن إدريس الحسني الإدريسي الشهير بالكتاني توفى: 1345ه , الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة , تحقيق: محمد المنتصر بن محمد الزمزمي (ط: 6 ؛ لا.م : دار البشائر الاسلامية , 1421ه/2000 م) , ص 158.

[4] . أسامة عبد الله خياط, مختلف الحديث و موقف النقاد والمحدثين منه. رسالة ماجستير فرع الكتاب و السنة,منشورة, جامعة أم القرى: كلية الشريعة والدراسات الاسلامية, مكة المكرمة, 1401 ه /1406ه , ص41.

**2**ـ وكان الأنسب عدم الفصل بينه وبين الناسخ والمنسوخ، فكل ناسخ منسوخ مختلف، ولا عكس[1].

**3**ـ مختلف الحديث يكون بوجود تعارض: تضاد أو تناقض بين حديثين أو أكثر .

وأما مشكل الحديث فهو أعم من ذلك فقد يكون سببه وجود تعارض بين حديثين أو أكثر وقد يكون سببه كون الحديث مشكلا في معناه لمخالفته في الظاهر للقرآن مثلا أو لاستحالة معناه أو لمخالفته لحقيقة من الحقائق المتعلقة بالأمور الكونية التي كشفت عنها العلوم [2].

## المطلب الرابع: أقسام مختلف الحديث وأهميته.

### الفرع الأول : أقسامه.

قال ابن الصلاح: أعلم أن ما يذكر في هذا الباب ينقسم إلى قسمين .

**1 ـ القسم الأول:** أن يمكن الجمع بين الحديثين، ولا يتعذر إبداء وجه ينفي تنافيهما، فيتعين حينئذ المصير إلى ذلك والقول بهما معا[3] .

**2 ـ القسم الثاني:** أن يتضادا بحيث لا يمكن الجمع بينهما وذلك على ضربين:

**الأول:** أن يظهر كون أحدهما ناسخا وإلاخر منسوخا فيعمل بالناسخ ويترك المنسوخ [4].

**الثاني:** أن لا يعلم المتقدم من المتأخر فحينئذ نسلك مسلك الترجيح فنأخذ بالراجح وندع المرجوح. والترجيح يكون بصفات الرواة أي كون رواة أحدهما أتقن وأحفظ ونحو ذلك مما سيذكر، وكثرتهم في أحد الحديثين دون الآخر[5].

---

[1] . شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي توفى: 902هـ , فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي . تحقيق: علي حسين علي, جزء 4 (ط:1؛ مصر, مكتبة السنة, 1424هـ/2003 م ) , ص67 .

[2] . محمد بن محمد بن سويلم أبو شهبة توفى: 1403هـ , الوسيط في علوم ومصطلح الحديث . ( لا.ط؛ لا.م: دار الفكر العربي , د.ت ) , ص 442 .

[3] . عثمان بن عبد الرحمن، أبوعمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح توفى: 643هـ , معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح . تحقيق: نور الدين عتر, ( لا.ط؛ سوريا : دار الفكر, بيروت : دار الفكر المعاصرة, 1406 هـ – 1986م ), ص 284 .

[4] . أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي توفى: 806هـ , التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح . تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان, (ط: 1 ؛المدينة المنورة :صاحب المكتبة السلفية , 1389هـ/1969 ) , ص285 .

[5]. محمد بن محمد بن سويلم أبو شهبة, الوسيط في علوم ومصطلح الحديث. ص 446.

**الفرع الثاني: أهميته.**

وتبرز أهمية مختلف الحديث منذ عهد النبي صلى الله عليه وسلم وتظهر من خلال النصوص التي جعلها العلماء:

لقد كانت لعلم مختلف الحديث أهمية وبوادر منذ عهد النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة رضي الله عنهم أجمعين والتابعين و من بعدهم .

قال نورالدين عتر: "هذا من أهم الأنواع، ويضطر إلى معرفته جميع العلماء من الطوائف... وإنما يكمل له الأئمة الجامعون بين الحديث، والفقه، والأصوليون الغواصون على المعاني"[1].

ويتبيّن من هذه النص أنّ هذا العلم يضطر إليه جميع العلماء من أي تخصص لمعرفة المعاني.

قال ابن عبد البّر: عن عثمان بن عطاء، عن أبيه، قال: «لا ينبغي لأحد أن يفتي النّاس حتى يكون عالما باختلاف الناس؛ فإن لم يكن كذلك رد من العلم ما هو أوثق من الذي في يده»[2].

جاء هذا الآثر بمعنى أن المفتي لا يفتي حتى يكون عالما بأحوال النّاس, فان لم يتوفر فيه الشرطان فردت فتواه.

كما قال الإمام علي بن المديني رحمه الله: «التفقه في معاني الحديث نصف العلم ومعرفة الرجال نصف العلم»[3].

أنّ معرفة معاني الحديث وفهمها نصف العلم و معرفة الرجال نصفها الآخر.

---

[1] ـ نور الدين عتر الحلبي, منهج النقد في علوم الحديث. ص 337.

[2]ـ أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي , جامع بيان العلم وفضله. تحقيق: أبي الأشبال الزهير,ج 2 (ط :1؛ المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي,1414هـ/2000م), ص816.

[3]. أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي الفارسي , المحدث الفاصل بين الراوي و الواعي. ت حقيق: د. محمد عجاج الخطيب (ط:3؛ بيروت: دار الفكر, 1404هـ), ص320, ينظر: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين توفى: 478هـ, نهاية المطلب في دراية المذهب , تحقيق: دكتور: عبد العظيم محمود الدّيب, (ط:1؛لا.م: دار المنهاج, 1428هـ/2007م), ص201.

قال الشيخ المعلميّ رحمة الله عليه : "أبو رية يعيب عليهم هذا، ويبيح لنفسه أن يعارض نصوص القرآن وإجماع أهل الحق بأحاديث وأخبار وحكايات لا يعرف حال أسانيدها، ومنها الضعيف والواهي والساقط والكذب" [1].

أنّ صاحب هذا العلم يجب عليه أن يكون عارفا بحال الأسانيد قبل أن يتطرق الى هذا العلم.

وإنما يكمل للقيام به الأئمة الجامعون بين صناعتي الحديث والفقه الغواصون على المعاني الدقيقة[2].

أن قيام أئمة الحديث و الفقه المتعمقون في المعاني يكمله.

## المطلب الخامس: نشأة علم مختلف الحديث وأهم المؤلفات فيه.

لقد مرت نشأة علم مختلف الحديث بثلاثة مراحل وبدأت منذ عهد النبي صلى الله عليه وسلم وهي:

### الفرع الأول: نشأته.

### 1ـ في عهد النبي صلى الله عليه و سلم:

نشأ منهج التوفيق و الترجيح بين مختلف الحديث على يد الصحابة في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وأقرهم عليه , واستمر الصحابة في ممارسته بعد وفاة الرسول, ثم مارسه من بعدهم التابعين , ويتضح ذلك من خلال الأمثلة [3].

وتظهر أساسيات هذا العلم وتستنبط من تلك الإشكالات التي تبادرت في أذهان الصحابة تجاه بعض النصوص النبوية, حيث قام النبي صلى الله عليه وسلم بدفع تلك الإشكالات ويتبين ذلك من خلال الأمثلة:

---

[1]ـ عبد الرحمن بن يحيى بن علي المعلمي اليماني, الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة. ( لا.ط ؛ بيروت: المطبعة السلفية ومكتبتها , عالم الكتب, 1406 هـ / 1986 م), ص12.

2 ـ إبراهيم بن موسى بن أيوب، برهان الدين أبو إسحاق الأبناسي، ثم القاهري، الشافعي, الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح رحمه الله تعالى , تحقيق: صلاح فتحي هلل .ج 2 (ط:1؛لا.م: مكتبة الرشد, 1418هـ /1998م), ص 471 ينظر: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري , المقنع في علوم الحديث . تحقيق: عبد الله بن يوسف الجديع,ج2 (ط:1؛ السعودية: دار فواز للنشر, 1413هـ ), ص 480.

[3] . الدكتور عبد المجيد السوسوة , منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث , مرجع سابق , ص 22 .

**تعارض حديثين في أذهان الصحابة رضي الله عنهم هم:** يظهر في هذا المثال أن الصحابة

أ ـ حديث: حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء، قال: حدثنا جويرية، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم لنا لما رجع من الأحزاب: «لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة» [1].

ب ـ حديث: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا علي بن مسهر، عن الشيباني، عن الوليد بن العيزار، عن سعد بن إياس أبي عمرو الشيباني، عن عبد الله بن مسعود، قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أي العمل أفضل؟ قال: «الصلاة لوقتها» قال: قلت ثم أي؟ قال: «بر الوالدين» [2].

**وجه التعارض بين الحديثين:**

خيل الى الصحابة توجيه خطابين متنافيين ظاهرا : نهي الرسول صلى الله عليه و سلم عن الصلاة إلا بعد دخولهم بني قريظة , إن فات الوقت ـ كما يوحي ظاهر الحديث ـ وهذا يعارض في ظاهره ترغيب الرسول صلى الله عليه و سلم في إقامة الصلاة لوقتها حيث يدخل في ذلك عموم الترغيب أ داء عصر ذلك اليوم والنهي عن تأخيرها عن وقتها[3].

**دفع التعارض بين الحديثين:**

رجح الفريق الأول : وخصص به عموم الصلاة الواجب أدائها في وقتها و النص عليها . الفريق الثاني رجح أداء الصلاة في وقتها . وقيد نهي الرسول صلى الله عليه وسلم في بني قريظة , بلزوم أدائها في وقتها , وبعدم تأديته إلى فوات الصلاة وخروجها عن وقتها وأن المقصود هو أن يسرع الصحابة في سيرهم بحيث يلون إلى بني قريظة ولو خرج وقت الصلاة[4].

---

[1] . أخرجه: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي , الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري , تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر, جزء 2 (ط:1؛ لا.م, دار طوق النجاة , 1422 ) .باب صلاة الطالب و المطلوب راكبا و إيماء , حديث رقم 946 ,ص 15

[2] . أ خرجه : مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري توفى: 261هـ , المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم , تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي , ج 1(لا.ط, بيروت : دار احياء التراث العربي, د.ت ) , باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال , حديث رقم 85 , ص 89 .

[3]. الدكتور محمد إسماعيل السوسوة , منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث. مرجع سابق, ص 23/22 .

[4] . مسلم, الجامع الصحيح, ص 23 .

**2- بعد وفاة النبي صلى الله عليه و سلم:**

**أـ** روى عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا جلس بين شعبها الأربع ومسّ الختان[1] الختان فقد وجب الغسل» [2].

**ب ـ** عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ أنّه قال:«إنما الماء من الماء» [3].

**وجه التعارض بين الحديثين:**

تبين من حديث عائشة رضي الله عنها يوجب الغسل بالتقاء الختانين ' أمّا حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : لا غسل عليه إذا جامع ولم ينزل؛ حديث عائشة، وسؤال أبي موسى، وحديث أبي هريرة، وهي أحاديث صحاح تشيد هذه الآثار[4].

**دفع التعارض بين الحديثين:**

حديث عائشة رضي الله عنها ورد فيه وجوب الغسل عند التقاء الختانين, أمّا حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه جاء فيه برخصة لمن لم ينزل لا يجب عليه الغسل, كان في بدء الإسلام أن لا غسل إلا من الإنزال, عن أبي بن كعب قال: قلت: يا رسول الله، إذا جامع أحدنا فلم ينزل ما عليه؟ فقال النبي – صلى الله عليه وسلم –: يغسل ما مس المرأة منه، وليتوضأ، ثم ليصل [5]. قال: أخبرنا غير واحد من ثقات أهل العلم، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي أيوب، عن أبي بن كعب قال: قلت: يا رسول الله: إذا جامع أحدنا

---

[1] . الختان: هما موضع القطع من ذكر الغلام وفرج الجارية. ويقال لقطعهما: الإعذار والخفض, ينظر: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير توفى: 606هـ, النهاية في غريب الحديث والأثر, ج2(لا.ط؛ بيروت: المكتبة العلمية, 1399هـ/1979م), ص10.

[2] . أخرجه : مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري توفى: 261هـ, المسند الصحيح المختصر, مرجع سابق, ج1 , كتاب الحيض, باب نسخ الماء من الماء ووجوب الغسل بالتقاء الختانين, حديث رقم 349, ص 271 .

[3] . أخرجه : مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري توفى: 261هـ, المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم, مرجع سابق, ج 1 , كتاب الحيض, باب الماء من الماء, حديث رقم 269 , ص 343

[4] . أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي الهمداني، زين الدين توفى : 584هـ , الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار, (ط:2؛ حيدر آباد ، الدكن : دائرة المعارف العثمانية , 1953 هـ ) , ص 28/ 33 .

[5] . المرجع نفسه.28/29.

فأكسل، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: «ليغسل ما مس المرأة منه، وليتوضأ ثم ليصل». قال الشافعي: وهذا من أثبت إسناد "الماء من الماء"[1].

**3- في عصر التابعين:**

فقد روي عن الأوزاعي إلتقى في مكة بالإمام أبي حنيفة ,فقال الأوزاعي : مابالكم لاترفعون أيديكم عند الركوع والرفع منه ؟ فقال أبو حنيفة : لم يصح عن رسول الله صلى الله عليه و سلم في ذلك شيء . فقال الأوزاعي: كيف لم يصح ؟ وقد حدثني الزهري عن سالم عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أنّه كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وعند الركوع وعند الرفع منه»[2].

فقال أبو حنيفة:

حدثنا حماد عن إبراهيم عن علقمة والأسود عن ابن مسعود, أن رسول الله صلى الله عليه وسلم, صلى الله عليه وسلم « كان لا يرفع يديه عند افتتاح الصلاة, ثم لا يعود لشيء من ذلك» [3].

**وجه التعارض بين الحديثين:** ورد في حديث سالم أن النبي صلى الله عليه وسلم يرفع يديه في افتتاح الصلاة, أمّا حديث ابن مسعود ورد فيه أنّه صلى الله عليه وسلم لا يرفع يديه عند

---

[1] . الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي توفى: 204هـ, اختلاف الحديث ملحقا بالأم للشافعي, ج 8 (لا.ط؛ بيروت: دار المعرفة, 1410هـ/1990م), ص 606.

[2] . أخرجه الشيخان : مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري توفى: 261هـ, المسند الصحيح المختص ر, ولفظه : « إذا افتتح الصلاة رفع يديه حتى يحاذي منكبيه , وقبل أن يركع ,واذا رفع من الركوع ,ولا يرفعهما بين السجدتين» ,ج1 , مصدر سابق , كتا ب الصلاة , باب استحباب رفع اليدين حذو المنكبين مع تكبيرة الإحرام، والركوع، وفي الرفع من الركوع، وأنه لا يفعله إذا رفع من السجود , رقم الحديث 390 , ص 292 . وأخرجه : محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي ,الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري , تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر , ولفظه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه حذو منكبيه اذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك أيضا وقال :سمع الله لمن حمده ,ربنا و لك الحمد , وكان لايفعل ذلك في السجود» ,ج1,(ط:1؛لا.م: دار طوق النجاة , 1422 هـ ) , كتاب الأذان , باب رفع اليدين في التكبيرة الاولى مع الافتتاح سواء , رقم الحديث 735 ,ص 148.

[3] . أخرجه: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني توفى: 275هـ , سنن أبي داود , تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد ,ج1 , (لا.ط؛ بيروت :المكتبة العصرية ,صيدا ,د .ت) , ولفظه : " ألا أصلي بكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: فصلى فلم يرفع يديه إلا مرة "، قال أبو داود: هذا حديث مختصر من حديث طويل وليس هو بصحيح على هذا اللف ظ , كتاب الصلاة , باب من لم يذكر الرفع عند الركوع , رقم الحديث 748 , ص 199 .

الصلاة, وعليه فبين الحديثين تعارض ظاهري, ويظهر ذلك من خلال تبويبه: الأول ترجم له "باب استحباب رفع اليدين حذو المنكبين مع تكبيرة الإحرام" والثاني" فصلى فلم يرفع يديه إلا مرة"

فقال الأوزاعي: أحدثك عن الزهري عن سالم عن أبيه وتقول حدثني حماد عن إبراهيم ؟ فقال أبو حنيفة: كان حماد أفقه من الزهري, وكان إبراهيم أفقه من سالم, وعلقمة ليس بدون ابن عمر في الفقه, وان كانت لابن عمر صحبة وله فضل صحبة فالأسود له فضل كثير وعبد الله, فرجح أبو حنيفة بفقه الرواة كما رجح الأوزاعي بعلو الإسناد [1] .

**دفع التعارض بين الحديثين:**

من خلا ل الأمثلة يتبين أن منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث قد مارسه الصحابة في عهد رسول الله عليه و سلم وأقرهم عليه , ثم مارسوه بعد وفاته , ومارسه ـ من بعدهم ـ التابعون , ثم درج عليه العلماء إلى يومنا هذا ؛ مما يدل دلالة واضحة على مشروعية هذا المنهج [2].

**أمّا عن نشأة المختلف كعلم مستقل** [3], وأول من تكلم فيه إمامنا الشافعي، وله فيه مجلد جليل من جملة كتب (الأم) ، ولكنه لم يقصد استيعابه، بل هو مدخل عظيم لهذا النوع، يتنبه به العارف على طريقه. وكذا صنف فيه أبو محمد بن قتيبة، وأتى فيه بأشياء حسنة، وقصر باعه في أشياء قصر فيها، وقد قرأتهما [4]. وأبو جعفر بن جرير الطبري، وأبو جعفر الطحاوي في كتابه (مشكل الآثار) ، وهو من أجل كتبه، ولكنه قابل للاختصار غير مستغن عن الترتيب والتهذيب، وقد اختصره ابن رشد، هذا مع قول البيهقي: إنه بين في كلامه أن علم الحديث لم يكن من صناعته، إنما أخذ الكلمة بعد الكلمة من أهله، ثم لم يحكمها [5].

---

[1] . العلامة محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي, الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي. ج 1 , (ط:1؛ المدينة المنورة: المكتبة العلمية , د.ت), ص 320,321 .

[2] . الدكتور عبد المجيد محمد إسماعيل السوسوة, منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث وأثره في الفقه الاسلامي. ص 27 .

[3] . الدكتور : نافذ حسين حماد, مختلف الحديث بين الفقهاء و المحدثين. مرجع سابق , ص 56 .

[4] . شمس الدين السخاوي توفى: 902هـ , فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي . ج4 , ص 67 .

[5] ـ السخاوي, فتح المغيث.ج4 , ص 67 .

**الفرع الثاني: المؤلفات فيه.**

ونظرا لأهمية علم مختلف الحديث تتالت جهود العلماء في التأليف فيه, ومن بينها:

وكان الإمام الشافعي أوّل من صنف في هذا العلم, وذلك في كتابه اختلاف الحديث, قال العراقي:

أَوَّلُ مَنْ صَنَّفَ فِي الْمُخْتَلِفِ ... الشَّافِعِي، فَكُنْ بِذَا النَّوْعِ حَفِي[1].

ثم تتالى التصنيف بعده .

أ ـ تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة الدينوري (276هـ)[2].

ب ـ تهذيب الآثار لأبي خعفر الطبري (310هـ)[3].

جـ ـ أبي جعفر محمد بن جرير الطبري وأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي سماه: مشكل الآثار.

د ـ كتاب اختلاف الحديث للشافعي رضي الله[4].

---

[1] . عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي توفى: 911هـ, ألفية السيوطي في علم الحديث.صححه وشرحه: الأستاذ أحمد محمد شاكر.( لا.ط؛ لا.م: المكتبة العلمية, د.ت) , ص 103.

[2] . مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة توفى: 1067هـ, كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون.ج1 (لا.ط؛ لا.م: بغداد: مكتبة المثنى, 1941م), ص 335.

[3] . المرجع نفسه, 514/1.

[4] . الكتاني, الرسالة المستطرفة. 158/1.

## المبحث الرابع: المسالك التي سلكها الامام ابن ماجه في درء التعارض بين مختلف الحديث

**المطلب الأول: مسلك الجمع عند ابن ماجه**

**الفرع الأول: التعريف به**

**الفرع الثاني: شروطه**

**الفرع الثالث: وجوهه نماذج من سنن ابن ماجه.**

**المطلب الثاني: مسلك النسخ وأهميته وشروطه و دلائله ونماذج عنه.**

**الفرع الأول: التعريف به**

**الفرع الثاني: أهميته**

**الفرع الثالث: شروطه**

**الفرع الرابع: دلائله**

**الفرع الخامس: نماذجه**

**المطلب الثالث: مسلك الترجيح عند ابن ماجه**

**الفرع الأول: التعريف به**

**الفرع الثاني: شروطه**

**الفرع الثالث: أنواعه**

**الفرع الرابع: نماذجه**

## المطلب الأول: مسلك الجمع

**الفرع الأول: التعريف به**

**الفرع الثاني: شروطه**

**الفرع الثالث: وجوهه ونماذج من سنن ابن ماجه**

## المبحث الرابع: المسالك التي سلكها الإمام "ابن ماجه " في درء التعارض بين مختلف الحديث.

سأتناول في هذا المبحث المسالك التي اتخذها الإمام ابن ماجه بين مختلف الحديث في سننه: وهي الجمع والنسخ والترجيح, مع استعمال أمثلة لكل مسلك في درء التعارض بين الحديثين في هذه المسالك.

### المطلب الأول: مسلك الجمع بين الحديثين المختلفين.

قبل تناول طريقة "ابن ماجه" في الجمع بين الحديثين المختلفين أي من ضرورة بإمكان الجمع, ونص شروطه ووجوهه عند العلماء لفك التعارض الظاهري بين الأحاديث, مع ذكر مثالين لكل وجه.

**الفرع الأول: تعريف الجمع في الحديث لغة و اصطلاحا.**

**أ ــ تعريف الجمع لغة .**

الجمع: تأليف المتفرق، والجميع: ضد المتفرق، واجتمع: ضد تفرق[1].

الجيم والميم والعين أصل واحد، يدل على تضام الشيء. يقال جمعت الشيء جمعا [2] جمع: جمع الشيء عن تفرقة يجمعه جمعا وجمعه وأجمعه فاجتمع وأجدمع, وهي مضارعة وكذلك تجمع واستجمع. والمجموع: الذي جمع من هاهنا وهاهنا, وإن لم يجعل كالشيء الواحد, وجمعت الشيء إذا جئت به من هاهنا وهاهنا[3].

ضم الشيء بتقريب بعضه من بعض، يقال: جمعته فاجتمع[4].

---

[1] ـ مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى ،القاموس المحيط.ص 711/710.

[2] ـ أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين , معجم مقاييس اللغة . تحقيق: عبد السلام محمد هارون ,ج1 (لا,ط ؛لا.م : دار الفكر . 1399هـ / 1979م ), ص 479 .

[3] ـ ابن منظور, لسان العرب . ج8,ص53 .

[4] . الراغب الأصفهانى , المفردات في غريب القرآن. ص201 .

**ب ــ اصطلاحا:**

عرفه نافذ حسين حماد:" هو بيان التوافق والائتلاف بين الحديثين المتعارضين الصالحين للاحتجاج, المتحدين زمنا , والأخذ بهما , وذلك يحمل كل منهما على محمل صحيح يزيل تعارضهما واختلافهما, كالعام والخاص والمطلق والمقيد, ونحو ذلك[1]."

عرفه عبد المجيد إسماعيل السوسوة بأنه : " الجمع هو وسيلة , والتوفيق هو النتيجة . ومن كليهما يتكون هذا المسلك؛ لذلك سأعرف بالجمع بينهما ليعمل بينهما معا"[2].

من التعريفات التي أطلقت على مختلف الحديث يظهر أن التعارض والاختلاف يكون في الظاهري لا حقيقي, وأن العلماء ألفوا كتب بينوا فيها أن هناك طرق لفك هذا التعارض.

**الفرع الثاني: شروطه.**

**أـ ثبوت الحدثين** : أن الاختلاف في مثل هذا إنما يكون بعد تكافؤ الأسانيد فيه , وثبوت الروايات له، فأما إذا كان بخلاف ذلك فلا يكون كما ذكرت[3] .

أن الحديث المقبول إذا عارضه حديث غير مقبول أخذ بالمقبول وترك الآخر إذ لا حكم لضعيف مع القوي [4].

قال ابن خزيمة أنّه قال: " لا أعرف أنه روي عن النبي صلى الله عليه و سلم حديثان بإسنادين صحيحين متضادين، فمن كان عنده فليأتني به لأؤلف بينهما "[5].

---

[1] . مختلف الحديث بين الفقهاء و المحدثين , لدكتور : نافذ حسين حماد .(ط: 1؛لا.م : دار الوفاء , 1993/1414 ), ص141.

[2] . الدكتور : عبد المجيد محمد اسماعيل السوسوة , منهج التوفيق و الترجيح بين مختلف الحديث وأثره في الفقه الإسلامي.(لا.ط؛ لا.م :دار النفائس ,د.ت),ص142 .

[3] ـ أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي , شرح مشكل الآثار, تحقيق: شعيب الأرنؤوط, ج3(ط:1؛لا.م:مؤسسة الرسالة , 1415 هـ، 1494 م ), ص 388 .

3 . طاهر بن صالح (أو محمد صالح) ابن أحمد بن موهب، السمعوني الجزائري، ثم الدمشقي , توجيه النظر إلى أصول الأثر. تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة ,ج1(ط:1؛حلب : مكتبة المطبوعات الإسلامية , 1416هـ / 1995م ) ,ص 540 .

[5] . عثمان بن عبد الرحمن، أبوعمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح , معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح .تحقيق: نورالدين عتر,(لا.ط؛ بيروت ,سوريا: دار الفكر المعاصر , 1406هـ /1986م ),ص 285 . أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي , الكفاية في علم الرواية . تحقيق: أبو عبدالله السورقي , إبراهيم حمدي المدني(لا.ط؛ المدينة المنورة :المكتبة العلمية , لا.ت ) , ص432

هذا النوع من هذه العلوم معرفة سنن لرسول الله صلى الله عليه وسلم، يعارضه مثلها فيحتج أصحاب المذاهب بأحدهما، وهما في الصحة والسقم سيان[1].

**ب ـ وجود التعارض بين حديثين:** "وذلك بأن يكون مدلولا الحديثين متضادين ومتعارضين كأن يكون أحدهما دالا على النفي، والآخر دالا على الإثبات، أو يكون أحدهما دالا على الحل، والآخر دالا على التحريم، وهكذا... "[(2)]

**ج ـ أن يكون الناظر في الحدثين أهلا للجمع بينهما:**

نص كثير من المحدثين على أنه يشترط فيمن يتصدى للجمع بين مختلف الحديث أنْ يكون جامعا لعدة علوم تمكنه من صحيح النظر في الأخبار المتعارضة، فذكروا منها: علوم الحديث، والفقه، وأصوله، وعلوم اللغة... وغير ذلك من العلوم، التي هي وسائل موصلة إلى تأويل مختلف الحديث تأويلا صحيحا [3]، قال ابن الصلاح : « وإنما يكمل للقيام به الأئمة الجامعون بين صناعتي الحديث والفقه الغواصون على المعاني الدقيقة »[4] .

قال النووي: « وإنما يقوم بذلك غالبا الأئمة الجامعون بين الحديث والفقه والأصولين المتمكنون فى ذلك ,الغائصون على المعاني الدقيقة ,الرائضون أنفسهم فى ذلك ,فمن كان بهذه الصفة لم يشكل عليه شيء من ذلك إلا النادر في بعض الأحيان»[5].

وقال: «وإنما يكمل له الأئمة الجامعون بين الحديث، والفقه، والأصوليون الغواصون على المعاني ... ومن جمع ما ذكرنا لا يشكل عليه إلا النادر في الأحيان » [6] .

---

[1] . أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع , معرفة علوم الحديث . تحقيق: السيد معظم حسين ,(ط:2 ؛بيروت :دار الكتب العلمية, 1397هـ / 1977م),ص 122 .

2–ينظر: الامام المطلبي محمد بن ادريس الشافعي, الرسالة, تحقيق: أحمد شاكر (ط: 1 ؛مصر :مطبعة نصطفى وأولاده, 1357هـ/1938م), ص342.

[3] . زتون خريف, عناية أصحاب السنن الأربعة بفقه الحديث "سنن أبي داود أنموذجا". رسالة دكتوراه, كلية أصول الدين, جامعة الامير عبد القادر, قسنطينة, 2016/2015, ص230.

[4] . ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري , المقنع في علوم الحديث . ج2 ,ص 480 .

[5] . أبو زكرياء محي الدين يحي بن شرف لنووي , المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج, ج 1 (ط:2؛ بيروت:دار احياء التراث العربي, 1392), ص518, ينظر: الطاهر الجزائري, يوجيه النظر, ج 1, ص518.

[6] . النووي, التقريب و التيسير لمعرفة سنن البشير النذير, ص 90.

ومثل السخاوي أحسن الناس كلاما في "مختلف الحديث" بمحمد بن اسحاق بن خزيمة لجمعه للفنون اللازمة لخوض غماره ,حيث قال :« من العلماء، وإنما يكمل للقيام به من كان إماما جامعا لصناعتي الحديث والفقه، غائصا على المعاني الدقيقة ; ولذا كان إمام الأئمة أبو بكر بن خزيمة من أحسن الناس فيه كلاما...»[1].

وهكذا، فهذه النصوص تلتقي على اشتراط أهلية الناظر في مختلف الحديث، وتمكّنه من جملة من العلوم التي تساعده على التوفيق بين الأحاديث المتعارضة، بحيث يتمكَّن من إعمالها جميعا؛ لأنَّ إعمال الحديثين المختلفين أولى من أبطال أحدهما[2].

**د ـ أن يكون وجه الجمع صحيحا:**

أن يكون الجمع بين الدليلين لغرض صحيح وعلى وجه صحيح: أما الغرض الصحيح فهو رفع التعارض القائم بينهما, ويكون مستند إلى دليل شرعي . وأما الوجه الصحيح بأن يكون مقبولا , غير متعسف ولا متكلف, ولا يخرج عن المقاصد الكلية للتشريع, وأن لا يكون بالتأويل البعيد, فلا يخرج عن القواعد المقررة في اللغة, أو قواعد الدين المعلومة بالضرورة ولا يخرج بما لا يليق بالشارع الحكيم[3].

لكنه توسع حيث قال: (لا أعرف حديثين صحيحين متضادين، فمن كان عنده شيء من ذلك فليأتني به لأؤلف بينهما). وانتقد عليه بعض صنيعه في توسعه، فقال البلقيني: إنه لو فتحنا باب التأويلات لاندفعت أكثر العلل [4].

**هـ ـ ألا يفضي الجمع بين حديثين إلى إبطال نص أوجزء منه :** وسبيل الحديثين إذا اختلفا في الظاهر وأمكن التوفيق بينهما وترتيب أحدهما على الآخر أن لا يحملا على المنافاة ولا يضرب بعضها ببعض لكن يستعمل كل واحد منهما في موضعه وبهذا جرت قضية العلماء في كثير من الحديث ...كذلك سبيل ما يختلف إذا أمكن النوفيق فيه لم يحمل على النسخ ولم يبطل العمل به [5].

---

[1] . السخاوي, فتح المغيث, ج4, ص 66 .

[2] . زتون خريف, عناية أصحاب السنن الأربعة بفقه الحديث "سنن أبي داود أنموذجا". رسالة دكتوراه, كلية أصول الدين, جامعة الامير عبد القادر, قسنطينة, 2016/2015, ص230.

[3]. نافذ حسين حماد, مختلف الحديث بين الفقهاء والمحدثين وأثره في الفقه الا سلامي, ص141 .

[4] . السخاوي, فتح المغيث . مرجع سابق, ج4, ص 66 .

[5] . أبو حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي , معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود ,(ط:1؛حلب:المطبعة العلمية . 1351 هـ – 1932 م ), ج3, ص 80.

**الفرع الثالث: مسالك الجمع بين مختلف الحديث عند ابن ماجه وأمثلة توضيحية عنها.**

سأتطرق في هذا المطلب إلى عرض أوجه الجمع مع الأمثلة التوضيحية لها, وقد تعددت الأوجه في الجمع بين الحديثين المتعارضين عند ابن ماجه.

**الجمع بين الحديثين المختلفين:** وكان أول وجه يستعمله العلماء في التوفيق بين الأحاديث في مختلف الحديث.

**1 ـ الجمع باختلاف الأحوال:**

عرفه **الامام الشافعي:** "ويسن في الشيء سنة وفيما يخالفه أخرى، فلا يخلص بعض السامعين بين اختلاف الحالين اللتين سن فيهما" [1].

**المثال التوضيحيّ الأول: مسألة حكم استقبال القبلة عند قضاء الحاجة** : وتعارض فيها الحديثان التاليان:

**أـ** حديث أبي أيّوب الأنصاريّ، قال: « نهى رسولُ الله ﷺ أن يَستقبلَ الذي يذهبُ إلى الغائطِ القبلةَ». وقال: «شَرِّقُوا، أو غَرِّبُوا» [2].

**ب ـ** حديث عبد الله بن عمر، قال: يقولُ أناسٌ: إذا قَعدْتَ للغائطِ، فلا تستقبلِ القبلةَ، ولقد ظهرتُ ذات يومٍ من الأيام على ظهر بيتنا، فرأيتُ رسولَ الله ﷺ، قاعدا على لبنتين، مستقبلَ بيتِ المقدسِ [3].

**وجه التعارض بين الحديثين:** حديث أبي أيّوب الأنصاريّ ورد فيه النهي عن استقبال القبلة ببول أو غائط؛ بينما حديث عبد الله بن عمر، جاء فيه ما يدلُّ على جواز ذلك، وهو فعله ﷺ لما نهى عنه بالقول، وعليه، فبين الحديثين تعارضٌ ظاهريٌّ؛ حيث تعارض قوله مع فعلهﷺ.

---

[1] . الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي توفى: 204هـ, الرسالة. تحقيق: أحمد شاكر, (ط:1؛ مصر: مكتبة الحلبي, 1358هـ/1940م), ص213.

2 – أخرجه ابن ماجه في السنن، كتاب الطهارة، باب النهي عن استقبال القبلة بالغائط والبول، رقم 318، 283/1، عن أبي الطاهر أحمد بن عمرو بن السَّرح، عن عبد الله بن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد.

3– أخرجه ابن ماجه في السنن، كتاب الطهارة، باب الرُّخصة في ذلك في الكنيف وإباحته دون الصَّحاري، رقم 322، 285/1، عن هشام بن عمار، عن عبد الحميد بن حبيب، عن الأوزاعيّ؛ وعن أبي بكر بن خلّاد، ومحمّد بن يحيى، عن يزيد بن هارون؛ كلاهما –الأوزاعيّ، ويزيد بن هارون– عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمّد بن يحيى بن حَبَّان، عن عمّه واسع بن حَبَّان، عنه به.

وهذا التعارض سجَّله ابن ماجه في تبويبيه على الحديثين، حيث ترجم على حديث أبي أيوب بقوله: «باب النهي عن استقبال القبلة بالغائط والبول» [1]، وترجم على حديث ابن عمر بقوله: «باب الرُّخصة في ذلك في الكنيف وإباحته دون الصَّحاري» [2].

**دفع التعارض بين الحديثين:** دفع ابن ماجه التعارض بين هذين الحديثين المختلفين بمسلك الجمع، حيث جمع بينهما بحمل كلٍّ منهما على حالٍ تختلف عن حال الآخر؛ حيث حمل حديث أبي أيّوب الذي فيه النهي عن استقبال القبلة ببول أو غائط، على من كان في الصَّحاري والفضاء، فيحرم عليه استقبال القبلة عند قضاء الحاجة؛ وأمّا حديث ابن عمر فحمله على من كان في الكنيف، أو في العمران؛ ولذلك ترجم عليه بقوله: «باب الرُّخصة في ذلك في الكنيف وإباحته دون الصَّحاري»[3].

**المثال الثاني: مسألة البول حال القيام:** وتعارض فيها الحديثان التاليان:

**أ-** حديث حذيفة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أتى سباطة قوم، فبال عليها قائما»[4].

**ب -** حديث عائشة, قالت: «من حدثك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بال قائما فلا تصدقه، أنا رأيته يبول قاعدا»[5].

**وجه التعارض بين الحديثين:** حديث حذيفة ورد فيه أنّه ﷺ بال قائما؛ بينما حديث عائشة ورد فيه أنه بال قاعدا, وبين الحديثين تعارض ظاهري.

---

1 – السنن 282/1.

2 – المصدر نفسه 285/1.

3 – نفسه.

4. صحيح: أخرجه ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد توفى: 273هـ, سنن ابن ماجه, تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي, ج 1 (لا.ط؛ لا.م: دار إحياء الكتب العربية , د.ت) كتاب الطهارة, باب ما جاء في البول قائما, رقم الحديث 305, ص 111, حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال: حدثنا شريك، وهشيم، ووكيع، عن الأعمش، عن أبي وائل , أخرجه : أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني توفى: 275هـ, سنن أبي داود, تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد, ج 1 (لا.ط؛ بيروت: المكتبة العصرية, د.ت) كتاب الطهارة, باب البول قائما, رقم الحديث 23, ص6 . عن حفص بن عمر، ومسلم بن إبراهيم، قالا: حدثنا شعبة، ح وحدثنا مسدد، حدثنا أبو عوانة وهذا لفظ حفص عن سليمان، عن أبي وائل، عن حذيفة .

5 . صحيح: أخرجه ابن ماجه في السنن,كتاب الطهارة, باب في البول قاعدا, رقم الحديث 307, ص112, عن أبو بكر بن أبي شيبة، وسويد بن سعيد، وإسماعيل بن موسى السدي، قالوا: حدثنا شريك، عن المقدام بن شريح بن هانئ، عن أبيه, أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي توفى: 303هـ, السنن الكبرى, تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي, ج1 (ط:1؛ بيروت: مؤسسة الرسالة, 1421هـ/2001م) ,كتاب الطهارة, باب البول جالسا, رقم الحديث 25, ص82, عن علي بن حجر بن إياس، قال: حدثنا شريك، عن المقدام بن شريح، عن أبيه، عن عائشة .

وهذا التعارض بوب به ابن ماجه للحديثين, حيث ترجم على حديث حذيفة بقوله: «باب ما جاء في البول قائما»[1], وترجم حديث عائشة بقوله: «باب ما جاء في البول قاعدا»[2].

**دفع التعارض:** دفع ابن ماجه التعارض بين الحديثين بمسلك الجمع, حيث جمع بينهما بحمل كل منهما على حال تختلف على الآخر؛ حيث حمل حديث حذيفة ببول النبي صلى الله عليه وسلم قائما, وحديث عائشة حمل على أنّه لم يبل قائما قط في منزله والموضع الذي كانت تحضره فيه, وبال قائما في المواضع التي لا يمكن أن يطمئن فيها، إما للثقة في الأرض وطين، أوقذر, وكذلك الموضع الذي رأى فيه حذيفة رسول الله ﷺ يبول قائما من غير الطمأنينة[3].

**2ـ الجمع بالحمل على التخيير, أو اختلاف التنوّع:**

**المثال التوضيحيّ الأول:** مسألة: **حكم الوضوء لكلّ صلاة طاهرا أو غير طاهر** : وتعارض فيها الحديثان الآتيان:

**أـ** حديث أنس بن مالك، قال: كان رسول الله ﷺ يتوضَّأُ لكلِّ صلاة. وكنَّا نح نُ نصلِّي الصلواتِ كلَّها بوضوء واحدٍ»[4].

**ب ــ** حديث بريدة بن الحصيب، أنَّ النبيَّ ﷺ «كان يتوضَّأُ لكلِّ صلاةٍ، فلمَّا كان يومُ فتحِ مكَّةَ صلَّى الصَّلواتِ كلَّهَا بوضوءٍ واحدٍ» [5].

---

[1] ـ السنن, ج1, ص111.

[2] ـ المصدر نفسه, ج1, ص111.

[3] ـ ينظر: أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري توفى: 276هـ, تأويل مختلف الحديث , تحقيق: أبو أسامة سليم ابن عيد الهلالي السلفي الأثري (ط: 2؛ المملكة العربية السعودية, القاهرة, دار ابن القيم, دار ابن عفان, 1430هـ/2009), ص199/200.

[4] ـ إسناده ضعيف، أخرجه ابن ماجه في السنن، كتاب الطهارة، باب الوضوء لكلّ صلاة والصلوات كلّها بوضوء واحد، رقم 509، 412/1، عن سويد بن سعيد، عن شريك، عن عمرو بن عامر، عنه به. وهذا الإسناد ضعيفٌ لضعفِ سويد بن سعيد، شيخِ ابن ماجه؛ فإنّه وإن كان صدوقا في نفسه؛ قد عميَ، فصار يتلقّنُ ما ليس من حديثه، فأفحش فيه ابنُ معين القول. ينظر: التقريب ص260؛ وفي الإسناد شريك بن عبد الله النخعيّ الكوفيّ صدوق يخطئ كثيرا، تغيّر حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة. التقريب ص 266. غير إنّ الحديث صحّ من رواية عمرو بن عامر، عن أنس. أخرجها البخاريُّ في الجامع الصحيح، كتاب الوضوء، باب الوضوء من غير حدث، رقم 214، 89/1.

[5] – أخرجه ابن ماجه في السنن، كتاب الطهارة، باب الوضوء لكلِّ صلاةٍ، والصلواتُ كلُّها بوضوءٍ واحد، رقم 510، 413/1، عن أبي بكر بن أبي شيبة، وعليّ بن محمّد، عن وكيع، عن سفيان، عن محارب بن دثار، عن سليمان بن بريدة، عنه به.

**وجه التعارض بين الحديثين :** حديث أنس بن مالك ورد فيه أنّه ﷺ كان يتوضّأ لكلِّ صلاةٍ طاهرا أو غير طاهر، وقد عارضه حديث بُريدة الذي جاء فيه أنَّه ﷺ صلَّى يوم فتح مكّة الصلوات كلَّها بوضوءٍ واحد، وبهذا يكون الحديثان قد نقلا عن النبيّ ﷺ فعلين مختلفين؛ وعليه، فبينهما تعارض ظاهريٌّ.

**دفع التعارض بين الحديثين** : رفع ابن ماجه التعارض بين الحديثين بمسلك الجمع، حيث جمع بينهما بحمل الاختلاف بينهما على أنّه اختلاف تنوّع، لا اختلاف تضادّ، أي أنّ النبيَّﷺ فعل هذا وهذا؛ للدلالة على جواز تلك الأفعال على اختلافها، وأنّ للمكلَّف أن يتخيّر منها ما يشاء، وهذا المسلك دلّ عليه تبويب ابن ماجه؛ حيث جمع الحديثين المختلفين في باب واحد، وترجم عليهما بما يفيد التخيير، فقال: «باب الوضوء لكلّ صلاة، والصلوات كلّها بوضوء واحد»[1].

**المثال الثاني:** مسألة: **وضوء النبي صلى الله عليه وسلم:** تعارض فيه الحديثان التالين:

**أـ** حديث عن عمر قال: «رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك توضأ واحدة واحدة»[2].

**ب ـ** حديث عن عائشة وأبي هريرة «أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ ثلاثا ثلاثا»[3].

**وجه التعارض بين الحديثين:** حديث عمر ورد فيه أنّه صلى الله عليه وسلم توضأ واحد أي مسح على كل عضو من أعضاء الوضوء مرة واحدة, عارضه حديث عائشة وأبي هريرة رضي الله عنهما أنّه صلى الله عليه وسلم توضأ ثلاث, وبينهما تعارض ظاهري واضح.

**دفع التعارض بين الحديثين:** رفع ابن ماجه التعارض بين الحديثين بمسلك الجمع، حيث جمع بينهما بحمل الاختلاف بينهما على أنّه اختلاف تنوّع، لا اختلاف تضاد، ويتبيّن ذلك

---

1 – السنن 412/1.

2. اسناده ضعيف: أخرجه ابن ماجه في السنن, كتاب الطهارة, باب ماجاء في الوضوء مرة مرة, رقم الحديث 412, 143/1, عن أبو كريب قال: حدثنا رشدين بن سعد قال: أخبرنا الضحاك بن شرحبيل، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، وهذا الاسناد ضعيف لضعف رشدين بكسر الراء وسكون المعجمة ابن سعد ابن مفلح المهري بفتح الميم وسكون الهاء أبو الحجاج المصري ضعيف رجح أبو حاتم عليه ابن لهيعة وقال ابن يونس كان صالحا في دينه فأدركته غفلة الصالحين فخلط في الحديث من السابعة مات سنة ثمان وثمانين وله ثمان وسبعون , ينظر: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني توفى: 852هـ, تقريب التهذيب, 209/1.

3 . صحيح: أخرجه ابن ماجه في السنن, كتاب الطهارة, باب في الوضوء ثلاث ثلاث, رقم الحديث 415, 144/1, أخرجه الترميذي في أبواب الطهارة, باب ماجاء في الوضوء ثلاث ثلاث, رقم الحديث44, 99/1.

أنّ النبي ﷺ فعل هذا وهذا؛ للدلالة على جواز تلك الأفعال على اختلافها أنّ المكلف يتخيّر منها ما يشاء, هذا المسلك دّل عليه تبويب "ابن ماجه" حيث جمع الحديثين المختلفين وترجم عليهما بما يفيد التخيير, فقال: «باب ما جاء في الوضوء مرة, ومرتين, وثلاث»[1].

**3ـ الجمع بحمل العامّ على الخاصّ:**

**المثال التوضيحيّ الاول: مسألة السّاعات التي تُكرَهُ فيها الصلاةُ** : وتعارض فيها الحديثان التاليان:

**أـ** حديث أبي هريرة، قال: سألَ صفوانُ بن المعطِّل رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله! إني سائلُكَ عن أمرٍ، أنت به عالمٌ، وأنا به جاهلٌ، قال: «وما هُو؟» قال: هل من ساعاتِ الليل والنهار ساعةٌ تُكرهُ فيها الصلاة؟ قال: «نعم، إذا صلَّيتَ الصبحَ، فدعِ الصلاةَ، حتى تطلعَ الشمسُ، فإنها تطلعُ بقرني الشيطان، ثم صلِّ، فالصلاةُ محضورةٌ متقبَّلةٌ حتى تستوي الشمسُ على رأسك كالرُّمحِ، فإذا كانت على رأسِك كالرمح، فدعِ الصلاةَ، فإنَّ تلك السَّاعة تسجرُ فيها جهنم، وتُفتح فيها أبوابها، حتى تزيغ الشمسُ عن حاجبك الأيمن، فإذا زالتِ، فالصلاة محضورةٌ متقبَّلةٌ حتى تصلِّيَ العصرَ، ثم دعِ الصلاة حتى تغيبَ الشمسُ»[2].

[1] ـ السنن 145/1.

[2] ـ إسناده حسن، أخرجه ابن ماجه في السنن، كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في السَّاعات التي تُكرهُ فيها الصلاة، رقم 1252، 411/2–412، عن الحسن بن داود المنكدريّ؛ وابن حبّان في صحيحه، كتاب الصلاة، فصل في الأوقات المنهي عنها، رقم 1542، 409/4–410، عن محمد بن أحمد الشَّطويّ، عن أبي سلمة يحيى بن المغيرة المخزوميّ؛ كلاهما –الحسن بن داود، وأبو سلمة يحيى بن المغيرة– عن ابن أبي فديك، عن الضحاك بن عثمان؛ وابن خزيمة في "صحيحه"، كتاب الصلاة، باب النهي عن التطوع نصف النهار حتى تزول الشمس...، رقم 1275، 628/1، عن يونس بن عبد الأعلى الصدفي، وابن عبد الحكم، عن ابن وهب، عن عياض بن عبد الله؛ كلاهما –الضحّاك، وعياض– عن المقبريّ، عنه به. قال البوصيري في "مصباح الزجاجة" 148/1–149: «هذا إسنادٌ حسنٌ، رواه ابن حبَّان في "صحيحه"... ورواه ابن خزيمة في "صحيحه"... وأصلُه في "الصحيحين" من حديث ابن عمر، وفي مسلم من حديث عمرو بن عبسة».

**ب ـ** حديث جبير بن مطعم، قال: قال رسول الله ﷺ: «يا بني عبد مناف، لا تمنعوا أحدًا طافَ بهذا البيتِ وصلَّى أيَّةَ ساعةٍ شاءَ من اللَّيلِ والنَّهارِ»[1].

**وجه التعارض بين الحديثين :** حديث أبي هريرة رضي الله عنه ورد فيه بيان الأوقات التي تُكره فيها صلاة التطوّع؛ وهي ثلاث ساعات: بعد الصبح إلى شروق الشمس، وعند استواء قائم الظهيرة، وبعد صلاة العصر إلى ما بعد غروب الشمس؛ لكن عارضه حديث جُبير بن مطعم، الذي فيه الإذن لمن كان في الحرم أن يصلي في أيّة ساعة شاء من ليلٍ أو نهار.

وعليه، فبين الحديثين تعارضٌ ظاهريّ، حيث إنّ أحدهما يمنع من التنفّل في أوقات محدّدة، والآخر يبيح لأهل مكّة التنفّل في كلّ وقت.

**دفع التعارض بين الحديثين** : سلك ابن ماجه في دفع التعارض بين الحديثين مسلك الجمع، حيث جمع بينهما بحمل العامّ على الخاصّ، أي أنّ الأصل كراهية التنفّل في الأوقات التي حدّدها حديث أبي هريرة، وهذا عامّ لكلِّ الناس؛ بينما أهل مكَّة يجوز لهم التنفّل في تلك الساعات عملا بحديث جبير بن مطعم، الذي خصَّهم بالجواز دون كافّة الناس.

وبهذا، يكون حديثُ جبير مخصّصا لحديث أبي هريرة، ومفسِّرا له؛ وبهذا يرفع التعارض والاختلاف بين الحديثين.

ومسلك ابن ماجه في الجمع بين الحديثين دلّ عليه تبويبه على حديث جُبير بن مُطعم حيث قال: «باب ما جاء في الرُّخصة في الصَّلاة بمكّة في كلِّ وقتٍ»[2].

---

[1] ـ إسناده صحيح، أخرجه ابن ماجه في السنن، كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في الرخصة في الصلاة بمكَّةَ في كلِّ وقت، رقم 1254، 413/2-414، عن يحيى بن حكيم؛ وأبو داود في السنن، كتاب المناسك، باب الطواف بعد العصر، رقم 1894، 274/3-275، عن ابن السّرح، والفضل بن يعقوب؛ والترمذي في السنن، كتاب الحجّ، باب ما جاء في الصلاة بعد العصر وبعد الصبح لمن يطوف، رقم 868، 210/2، عن أبي عمار، وعلي بن خشرم؛ والنسائي في السنن، كتاب المواقيت، باب إباحة الصلاة في الساعات كلها بمكة، رقم 585، ص99، عن محمد بن منصور؛ ستتهم عن سفيان بن عيينة، عن أبي الزبير، عن عبد الله بن بابيه، عنه به. قال الترمذي: «حديثُ جُبَيْر حديثٌ حسنٌ صحيحٌ»، وقال ابن حجر في "التلخيص الحبير" 481/1: « ... فإنَّ المحفوظ: عن أبي الزبير، عن عبد الله بن باباه، عن جُبير، لا عن جابر».

[2] ـ السنن 413/2.

**المثال الثاني:** مسألة: **مقدار الماء الذي ينجس:** وتعارض فيها الحديثان التاليان:

**أـ** حديث عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا كان الماء قلتين، أو ثلاثا، لم ينجسه شيء»[1].

**ب ــ** حديث عن أبي أمامة الباهلي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الماء لا ينجسه شيء إلا ما غلب على ريحه وطعمه ولونه»[2].

**وجه التعارض بين الحديثين :** حديث عبيد الله بن عمر عن أبيه ورد فيه أن الماء إذا كان مقداره قلتين لا ينجسه شيء, بينما حديث أسامة الباهلي لم يقيد بمقدار معين إلا ما غيره.

**دفع التعارض بين الحديثين:** رفع ابن ماجه التعارض بين الحديثين بمسلك الجمع, حيث جمع بينهما بحمل العامّ على الخاصّ, والحديث الأول جاء بمعنى على أن ما لم يبلغ قلتين حمل النجس، وهذا خلاف الحديث الثاني أن الماء لاينجسه شيء, ويتضح ذلك من خلال تبويبه: عبيد الله بوب له" بباب مقدار الماء الذي لا ينجس", وحديث أبي أسامة الباهلي "باب الحياض", أي الحديث الأول جاء فيه أن الماء لا يؤثر فيه النجس ذا تجاوز هذا المقدار مخصص, أما الثاني جاء في معناه العموم الحياض, ولكنه جمع بينها في كتاب واحد. ثم بين لنا بعد هذا بالقلتين، مقدار ما تقوى عليه النجاسة من الماء الكثير، الذي لا ينجسه شيء[3].

---

[1] . صحيح: أخرجه ابن ماجه في السنن, كتاب الطهارة و سننها, باب مقدار الماء الذي لا ينجس , رقم الحديث 518, 172/1. عن علي بن محمد قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن عاصم بن المنذر، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه , وأبو داود في السنن, كتاب الطهارة, باب ما ينجس الماء, رقم الحديث 63, 17/1, والنسائى في السنن, كتاب الطهارة, باب التوقيت في الماء, رقم الحديث52, 46/1.

[2]. ضعيف: أخرجه ابن ماجه, كتاب الطهارة و سننها, باب الحياض, رقم الحديث 521, 175/1, عن محمود بن خالد والعباس بن الوليد الدمشقيان قالا: حدثنا مروان بن محمد قال: حدثنا رشدين قال: أنبأنا معاوية بن صالح، عن راشد بن سعد، وهذا الإسناد ضعيف لضعف رشدين بكسر الراء وسكون المعجمة ابن سعد ابن مفلح المهري بفتح الميم وسكون الهاء أبو الحجاج المصري ضعيف , رجح أبو حاتم عليه ابن لهيعة وقال ابن يونس كان صالحا في دينه فأدركته غفلة الصالحين فخلط في الحديث من السابعة مات سنة ثمان وثمانين وله ثمان وسبعون , ينظر: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني توفى: 852هـ, تقريب التهذيب, 209/1. وقال البوصيري في مصباح الزجاجة, «هذا إسناد ضعيف لضعف رشدين », الحافظ شهاب الدين أبو العباس أحمد بن أبي بكر ابن إسماعيل البوصيري الكناني المصري, تحقيق: الدكتور:عوض الشهري, مصباح الزجاجه في زوائد ابن ماجه, ج 1 (ط:1؛المدينة المنورة:الجامعة الإسلامية, 1465هـ/2004م), ص403.

[3]. أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري توفى: 276هـ , تأويل مختلف الحديث, مرجع سابق, ص470.

**4 ــ حمل المطلق على المقيّد:**

**مثال توضيحيّ الأول:** مسألة: حكم كراء الأرض البيضاء، تعارض في هذه المسألة الحديثان الآتيان:

أ ــ حديث أبي سعيد الخدريّ، قال: نهى رسولُ الله ﷺ، عن المحاقلة. والمحاقلة: استكراءُ الأرض[1].

ب ـ حديث رافع بن خديج، قال: كنَّا نُكري الأرض على أنَّ لكَ ما أخرجَتْ هذهِ، ولي ما أخرجتْ هذه، فنُهينا أنْ نُكريَها بما أخرجَتْ، ولم نُنْهَ أن نُكريَ الأرضَ بالوَرِقِ»[2].

**وجه التعارض بين الحديثين:** ترجمَ ابن ماجه على حديث أبي سعيد الخدريّ، بقوله: «باب كراء الأرض»، أي: الباب الذي فيه بيان حكم كراء الأرض، وساق فيه ثلاثة أحاديث، دلّت ظواهرها على منع كراء الأرض مطلقا؛ لكنّ حديثَ أبي سعيد الخدريّ مُعارضٌ بحديث رافع بن خَديج، الذي جاء فيه الإذن بكراء الأرض بالذَّهب والفضَّة. وعليه، فبين الحديثين تعارضٌ ظاهريٌّ.

**دفع التعارض بين الحديثين** : رفع ابن ماجه الاختلاف بين الحديثين بمسلك الجمع، حيث جمع بينهما بحمل المطلق على المقيّد، بمعنى تقييد الإطلاق الوارد في حديث النهي، بما ورد من قيد في حديث الإباحة؛ فيكون معنى حديث أبي سعيد الخدري: النهي عن كراء الأرض بغير الذهب والفضّة، وما يُقاس عليهما، وأمّا كراؤها بهما فجائز؛ ولهذا بوّب ابن ماجه على حديث رافع بن خديج، بقوله: «باب الرخصة في كراء الأرض البيضاء بالذهب والفضة»[3].

---

[1] – أخرجه ابن ماجه في السنن، كتاب الرهون، باب كراء الأرض، رقم 2455، 99/4، عن محمّد بن يحيى، عن مطرّف بن عبد الله؛ والبخاري في الجامع الصحيح، كتاب البيوع، باب بيع المزابنة، وهي بيعُ الثمر بالتمر...، رقم 2186، 110/2، عن عبد الله بن يوسف؛ ومسلم في الجامع الصحيح، كتاب البيوع، باب كراء الأرض، رقم 1546، 1179/3، عن أبي الطاهر، عن ابن وهب؛ ثلاثتهم –مطرِّف، وعبد الله بن يوسف، وابن وهب– عن مالك، عن داود بن الحصين، عن أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد، عنه به.

[2] – أخرجه ابن ماجه في السنن، كتاب الرهون، باب الرخصة في كراء الأرض البيضاء بالذهب والفضة، رقم 2458، 101/4، عن محمّد بن الصباح؛ والبخاريّ في الجامع الصحيح، كتاب الشروط، باب الشروط في المزارعة، رقم 2722، 276/2، عن مالك بن إسماعيل؛ ومسلم في الجامع الصحيح، كتاب البيوع، باب كراء الأرض بالذهب والورق، رقم 1547، 1183/3، عن عمرو الناقد؛ ثلاثتهم –محمّد بن الصباح، ومالك بن إسماعيل، وعمرو الناقد– عن سفيان بن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن حنظلة بن قيس، عنه به.

[3] – السنن 100/4.

وقد اختلف العلماء في حكم كراء الأرض؛ فذهب جمهور العلماء إلى جواز كرائها بالذهب والفضّة، حتى حكى ابن المنذر الإجماع على ذلك، حيث قال: «أجمع عوامّ أهل العلم على أنّ اكتراءَ الأرض وقتا معلوما جائزٌ بالذهب والفضَّة»[1].

وجوَّز الحنابلة إجارتها بالذهب والفضّة، وما يقاس عليهما من العروض، قال ابن قدامة: «تجوز إجارتها –أي: الأرض– بالورق والذهب، وسائر العروض، سوى المطعوم، في قول أكثر أهل العلم»[2].

وفي مقابلة رأي الجمهور، ذهبت طائفة قليلة من أهل العلم إلى النهي عن كراء المزارع مطلقا، ومنهم: طاووس، والحسن؛ وبه أخذ ابن حزم، وقوَّاه؛ واحتجّوا بالأحاديث المطلقة في النهي، قال ابن المنذر: «وقد روينا عن طاووس، والحسن، أنّهما كرها ذلك –أي: اكتراء المزارع–»[3].

وبهذا، نتبيَّن موافقة ابن ماجه للجمهور، فيما ذهب إليه من الرخصة في كراء الأرض بالذهب والفضة، وطريقته في التوفيق بين الأحاديث المتعارضة في هذه مسألة الباب.

**المثال الثاني:** مسألة: **دفع المار بين يدي المصلي:** وتعارض فيها الحديثان التاليان:

**أـ** حديث عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا كان أحدكم يصلي، فلا يدع أحدا يمر بين يديه، فإن أبى، فليقاتله، فإن معه القرين[4].

---

1– الإشراف على مذاهب العلماء 263/6.

2 – المغني 248/5.

3 – الإشراف على مذاهب العلماء 263/6، وينظر: التمهيد لابن عبد البر 32/3، وشرح معاني الآثار للطحّاوي 107/4، وتحفة الأحوذي 531/4.

4. صحيح: أخرجه ابن ماجه في السنن, كتاب إقامة الصلاة وسننها, باب ادرأ ما استطعت, رقم الحديث 955, 307/1, عن هارون بن عبد الله الحمال، والحسن بن داود المنكدري، قالا: حدثنا ابن أبي فديك، عن الضحاك بن عثمان، عن صدقة بن يسار , ومسلم في الجامع الصحيح, كتاب الصلاة, باب منع المار بين يدي المصلي, رقم الحديث 506, 263/1.

**ب ـ** حديث عبد الرحمن بن أبي سعيد، عن أبيه، قال: قال رسول اللهﷺ«إذا صلى أحدكم فليصل إلى سترة، وليدن منها، ولا يدع أحدا يمر بين يديه، فإن جاء أحد يمر فليقاتله، فإنه شيطان»[1].

**وجه التعارض بين الحديثين:** حديث بن عمر يدل على أن المصلي أن يدفع المار بين يديه مطلقا أي سواء كان يصلي المصلي إلى سترة أم لا, وحديث ابن أبي سعيد يدل بمفهومه على أن كان له سترة فليس له دفع المار بين يديه, وان كان له سترة فله دفعه وحديث ابن عمر مطلق, وحديث ابن أبي سعيد مقيد [2].

**دفع التعارض بين الحديثين:** رفع ابن ماجه التعارض بين الحديثين بمسلك الجمع, حيث جمع بينهما بحمل المطلق على المقيّد, ويظهر ذلك من خلال الحديث أن الأول جاء مطلقا وذلك لم يذكر فيه "السترة", والثاني جاء مقيد "بالسترة".

وعليه واتفقوا العلماء على أن هذا كله لمن لم يفرط في صلاته بل احتاط وصلى إلى سترة أو في مكان يأمن المرور بين يديه [3]. وفي هذا دلالة على أن العمل القليل لا يقطع الصلاة ما لم يتطاول[4].

**5 ـ الجمع بحمل الأمر على الندب, والفضل:**

**المثال التوضيحي الأول: مسألة حكم غسل الجمعة:** تعارض فيها الحديثان التاليان:

**أ.** حديث ابن عمر، قال : سمع ت النبي ﷺ، يقو ل –على المنبر –: «من أتى الجمعة فليغتسل»[5].

---

[1] . حسن صحيح: أخرجه ابن ماجه في السنن, كتاب اقامة الصلاة وسننها, باب ادرأ ما استطعت, رقم الحديث 954, 307/1, عن أبو كريب قال: حدثنا أبو خالد الأحمر، عن ابن عجلان، عن زيد بن أسلم , ومسلم في الجامع الصحيح, كتاب الصلاة, باب منع المار بين يدي المصلي, رقم الحديث505, 362/1.

[2] . الدكتور: عبد المجيد السوسوة, منهج التوفيق و الترجيح بين مختلف الحديث, ص 204.

[3] . ينظر: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي توفى: 676هـ , المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج , ج4 (ط:2؛بيروت: احياء التراث العربي,1392 هـ), ص 223.

[4]. أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي توفى: 388هـ , معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود, ج1 (ط:1؛ حلب:المطبعة العلمية, 1351هـ/1932م), ص189.

5 – أخرجه ابن ماجه في السنن، كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في الغسل يوم الجمعة، رقم 1088، 346/1، عن محمّد ابن عبد الله بن نمير ، عن عمر بن عبيد ، عن أبي إسحاق ؛ والبخاري في الجامع الصحيح، كتاب الجمعة، باب فضل الغسل يوم الجمعة ....، رقم 877، 280/1، عن عبد الله بن يوسف، عن مالك؛ ومسلم في الجامع الصحيح، كتاب الجمعة، رقم 844، 579/2.

**ب ـ** حديث أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «من توضّأ يوم الجمعة، فبها ونعمت، يجزئ عنه الفريضة، ومن اغتسل، فالغسل أفضل»[1].

**وجه التعارض بين الحديثين:** حديث ابن عمر جاء فيه الأمر بغسل الجمعة، وظاهره يفيد وجوبه على كل من يأتي الجمعة؛ بينما خالفه حديث أنس بن مالك، الذي ورد فيه أنّ الوضوء مجزئ عن الغسل للجمعة، وإن كان الغسل أفضل؛ وعليه، فبين الحديثين تعارض ظاهري.

**دفع التعارض بين الحديثين:** دفع ابن ماجه التعارض بين الحديثين المختلفين بمسلك الجمع، حيث حمل الحديث الأوّل على الاستحباب، وحمل الحديث الثاني على جواز ترك الغسل للجمعة، وبهذا لم يتعارض الحديثان ، ويعمل بهما معا؛ ويفهم هذا المسلك من خلال تبويبه على حديث أنس بن مالك بقوله: «باب ما جاء في الرخصة في ذلك»[2].

وما ذهب إليه ابن ماجه، من استحباب الغسل للجمعة، ومسلكه في التوفيق بين الحديثين؛ هو مذهب كثير من أهل العلم؛ قال ابن دقيق العيد: «ذهب الأكثرون إلى استحباب غسل الجمعة، وهم محتاجون إلى الاعتذار عن مخالفة هذا الظاهر، وقد أوّلوا صيغة الأمر على الندب، وصيغة الوجوب على التأكيد...وأقوى ما عارضوا به هذا الظاهر: حديث: "من توضأ يوم الجمعة، فبها ونعمت...الحديث»[3].

وقال أبو جعفر الطحاوي: «وقد روي عن رسول الله ﷺ ما يدل على أنّ ذلك كان من طريق الاختيار، وإصابة الفضل...»[4] ، وذكر منها: حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

---

1 – إسناده ضعيف، أخرجه ابن ماجه في السنن، كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في الرخصة في ذلك، رقم 1091، 347/1، عن نصر بن عليّ الجهضمي ، عن يزيد بن هارون ، عن إسماعيل بن مسلم المكيّ، عن يزيد الرقاشي، عن ه به. وهذا الحديث انفرد به ابن ماجه. ينظر: تحفة الأشراف للمزّي حديث 6833، 374/5؛ وإسناده ضعيف، لضعف يزيد بن أبان الرقاشي، فقد كان يحيى بن سعيد لا يحدّث عنه، وضعَّفه أحمد بن حنبل، وقال: «منكر الحديث»، وقال يحيى بن معين: «ضعيف»، وقال أبو حاتم: «فيه نظر»، ولخّص ابن حجر الحكم عليه، فقال: «زاهدٌ ضعيفٌ». ينظر: الجرح التعديل لابن أبي حاتم 251/9–252، والتقريب لابن حجر ص 599. وقال البوصيريّ في "مصباح الزجاجة" 673/1: «هذا إسنادٌ ضعيفٌ، لضعف يزيد بن أبان الرقاشي».

2 – السنن 347/1.

3– ابن دقيق العيد, إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام, ج1(لا.ط؛ لا.م:مطبعة السنة المحمدية, د.ت), ص232/231..

4 – شرح معاني الآثار, مرجع سلبق, 118/1.

**المثال الثاني:** مسألة: **حكم العقيقة:** وتعارض في هذه المسألة الحديثان التاليان:

**أ-** حديث سلمان بن عامر، أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «إن مع الغلام عقيقة، فأهريقوا عنه دما، وأميطوا عنه الأذى»[1].

**ب -** حديث أم كرز، قالت: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «عن الغلام شاتان مكافئتان، وعن الجارية شاة»[2].

**وجه التعارض بين الحديثين:** حديث سلمان دل على وجوب العقيقة, أمّا حديث أم كرز لم تذكر فيها إشارة عن العقيقة؛ وعليه, بين الحديثين تعارض ظاهري.

**دفع التعارض بين الحديثين:** رفع ابن ماجه التعارض بين الحديثين بمسلك الجمع, حيث حمل الأحاديث الوجوب على قول النبي – عليه الصلاة والسلام –: «كل غلام مرتهن بعقيقته، تذبح عنه يوم سابعه، ويماط عنه الأذى» – يقتضي الوجوب. وظاهر قوله – عليه الصلاة والسلام –، وقد سئل عن العقيقة فقال: «لا أحب العقوق، ومن ولد له ولد، فأحب أن ينسك عن ولده فليفعل» – يقتضي الندب أو الإباحة. فمن فهم منه الندب قال: العقيقة سنة. ومن فهم الإباحة قال: ليست بسنة ولا فرض [3]. وظهر الجمع من خلال محتوى الحديث أن الأول "يقضي الوجوب", والثاني يقضي"الندب والاباحة".

---

[1] . صحيح: أخرجه ابن ماجه في السنن, كتاب الذبائح, باب العقيقة, رقم الحديث 3164, 1056/2, عن أبو بكر بن أبي شيبة قال: حدثنا عبد الله بن نمير قال: حدثنا هشام بن حسان، عن حفصة بنت سيرين، والبخاري في الجامع الصحيح, رقم الحديث5471, 84/7, وأبي داود, كتاب الضحايا, باب العقيقة. 2839, 106/3.

[2] . صحيح: أخرجه ابن ماجه في السنن, كتاب الذبائح, باب العقيقة, رقم الحديث 3162, 1056/2. عن أبو بكر بن أبي شيبة، وهشام بن عمار، قالا: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن أبيه، عن سباع بن ثابت، وأبي داود, سنن. كتاب العقيقة, باب العقيقة. 2834, 105/3.

[3] . ينظر: أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد توفى: 595هـ, بداية المجتهد ونهاية المقتصد, ج 3 (لا.ط؛ القاهرة: دار الحديث, 1425هـ/2004), ص14. أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي توفى: 620هـ, الكافي في فقه الإمام أحمد, ج1(ط:1؛ لا.م: دار الكتب العلمية, 1414هـ/1994م), ص547.

## المطلب الثاني: مسلك النسخ وأهميته وشروطه دلائله ونماذج عنه.

**الفرع الأول: التعريف به**

**الفرع الثاني: أهميته**

**الفرع الثالث: شروطه**

**الفرع الرابع: دلائله**

**الفرع الخامس: نماذجه**

## المطلب الثاني: مسلك النسخ وأهميته وشروطه دلائله ونماذج عنه.

سأتطرق في هذا المطلب بتعريف النسخ لغة, واصطلاحا وأهميته وشروطه, دلائله مع ذكر مثالين عند ابن ماجه.

**الفرع الأول: تعريفه لغة واصطلاحا.**

**أ ــ تعريف النسخ لغة :**

س أتناول فيه تعريفه لغة. ولقد احتملت معان مختلفة عند اللغويين, ولكنّها صبت في معنى واحد .

**1 ـ عرفه ابن سيده:** النسخ إبطال الشيء وإقامة الشيء مقامه. والشيء ينسخ الشيء نسخا، أي: يزيله ويكون مكانه[1].

**ب ــ تعريف النسخ اصطلاحا :**

لقد تعددت تعاريف العلماء للنسخ , فنذكر بعض منها :

**1 ـ عرفه السيوطي:** أن النسخ رفع الشارع حكما منه متقدما بحكم منه متأخر[2].

**2 ــ عرفه قتادة بن دعامة السدوسي:** رفع الحكم الشرعي بدليل شرعى متأخر[3].

**3ــ عرفه ابن حجر:** رفع تعلق حكم شرعي بدليل شرعي متأخر عنه [4].

نستنتج من هذه التعاريف أن النسخ هو حكم شرعي يزيله ويرفعه حكم شرعي متأخر عنه, وأنّه يكون متقدما عن الحكم الذي بعده.

---

[1] . ينظر : أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي توفي:458 هـ, المحكم و المحيط الأعظم . تحقيق: عبد الحميد هنداوي ,ج5 (ط:1؛بيروت: دار الكتب العلمية, 1421 هـ / 2000 م )،ص 84/83 , ينظر: محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور توفى: 370هـ , تهذيب اللغة . تحقيق: محمد عوض مرعب ,ج7 (ط:1؛ بيروت: دار احياء التراث العربي , 2001 م )،ص84. ابن منظور توفى: 711هـ , لسان العرب. ج 3 , ص61. ينظر: الراغب الأصفهاني توفى:502هـ, المفردات في غريب القرآن. ج1, ص 801.

[2] . عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي توفى: 911هـ, تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي . تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي ,ج2 (لا.ط؛لا.م: دار طيبة , د.ت) ,ص644 .

[3] . قتادة بن دعامة بن قتادة بن عزيز، أبو الخطاب السدوسي البصري توفى: 117هـ , الناسخ والمنسوخ , تحقيق: حاتم صالح الضامن، كلية الآداب – جامعة بغداد, (ط:3 ؛جامعة بغداد :مؤسسة الرسالة, 1418هـ/1998م ), ص 6, ينظر:

[4] . الا مام الحافظ أحمد بن علي محمد بن حجر العسقلاني توفي: 852 هـ, نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح الأثر.تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي (ط: 1؛الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية, 1422هـ/2001م), ص 95 .

**الفرع الثاني :أهمية النسخ .**

إذ هو علم جليل ذو غور وغموض، دارت فيه الرءوس، وتاهت في الكشف عن مكنونه النفوس، وقد توهم بعض من لم يحظ من معرفة الآثار إلا بآثار، ولم يحصل من طرائق الأخبار إلا أخبارا، أن الخطب فيه جليل يسير، والمحصول منه قليل غير كثير[1].

**قال النووي:** «هو فن مهم صعب ... وأدخل فيه بعضهم بعض أهل الحديث ما ليس منه لخفاء معناه» [2].

قال الضحّاك ابن مزاحم[3] :« مر ابن عباس بقاص يقص فوكزه برجله ثم قال له: هل تدري الناسخ من المنسوخ؟ فقال: لا. فقال له: هلكت وأهلكت»[4].

قال ابن حزم :«لا يحل لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يقول في شيء من القرآن والسنة هذا منسوخ إلا بيقين » [5].

**الفرع الثالث: شروطه .**

لكي يتحقق النسخ بين الأحاديث لابد أن توفر مجموعة من شروط وقد اكتفيت بذكر سبعة شروط لازمة للنسخ بين مختلف الحديث:

---

[1] . أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي الهمداني، زين الدين توفى : 584هـ , الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار (ط:2؛حيدر آباد ,الدكن:دائرة المعارف العثمانية , 1959 ), ص2 .

[2] ـ أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي توفى: 676هـ, التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث, مرجع سابق , ص88 .

[3] . الضحاك بن مزاحم أبو القاسم ويقال أبو محمد الهلالي الخرساني تابعي، وردت عنه الراوية في حروف القرآن سمع سعيد بن جبير وأخذ عنه التفسير، توفي سنة خمس ومائة , ينظر: شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف توفى: 833هـ, غاية النهاية في طبقات القراء,ج1 (ط:1؛ براجستراسر, مكتبة ابن تيميه,1351هـ), 338.

[4] ـ محمد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب الزهري توفى: 124هـ, الناسخ والمنسوخ – وتنزيل القرآن بمكة والمدينة , رواية: أبي عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي 412 هـ, تحقيق : حاتم صالح الضامن , (ط:3 ؛ لا.م: مؤسسة الرسالة, 1418 هـ / 1998 م ) , ص 16 .

[5] . أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري توفى: 456هـ, الإحكام في أصول الأحكام , تحقيق: الشيخ أحمد محمد شاكر,ج4 (لا.ط؛ بيروت: دار الآفاق الجديدة, د.ت), ص83.

**الشرط الأول :** أن يكون الحكم المنسوخ شرعيا ولهذا لا يصلح "موت" المكلف أن يكون ناسخا لما وجب عليه من أحكام؛ لأن موت المكلف ليس نسخا للحكم, وإنما هو "سقوط التكليف"[1].

**الشرط الثاني:** أن يكون كل من الناسخ والمنسوخ حكما شرعيا ثابتا بالنص, فان كانت الأحكام عقلية بأن كانت ثابتة بالبراءة الأصلية.أي كانت مباحة للناس قبل بعثة رسول الله ـ صلى الله عليه و سلم ـ فلا يطلق عليها نسخا, وهذا هو رأي جمهور العلماء[2].

**الشرط الثالث:** أن لا يكون الخطاب المرفوع حكمه مقيدا بوقت , يقتضي دخوله زوال الحكم[3]. كقوله تعالى:﴿ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾[4].

**الشرط الرابع:** أن يكون الناسخ مثل المنسوخ في القوة، أو أقوى منه، لا إذا كان دونه في القوة؛ لأن الضعيف لا يزيل القوي[5].

**الشرط الخامس:** أن يكون هذا الدليل الرافع متراخيا عن دليل الحكم الأول غير متصل به كاتصال القيد بالمقيد والتأقيت بالمؤقت[6].

**الشرط السادس:** أن يكون المنسوخ، مما يجوز أن يكون مشروعا، وأن لا يكون فلا يدخل النسخ أصل التوحيد بحال؛ لأن الله تعالى بأسمائه، وصفاته لم يزل، ولا يزال[7].

---

[1] . الدكتور: أسامة بن عبد الله خياط , مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين الفقهاء, (ط: 1؛ الرياض: دار الفضيلة, 1421هـ/2001م) , ص97.

[2] . الدكتور: نافذ حسين حماد, مختلف الحديث بين الفقهاء والمحدثين, ص196.

[3] . أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي توفى: 505هـ, المستصفى, تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي , (ط:1؛ لا.م, دار الكتب العلمية, 1413هـ/1993), ص97,98.

[4] . البقرة:187.

[5] . محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني توفى: 1250هـ , إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول, تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق – كفر بطنا , الشيخ خليل الميس والدكتور ولي الدين صالح فرفو ر, ج2 (ط:1؛ لا.م,دار الكتاب العربي, 1419هـ/1999م), ص55.

[6] . محمد عبد العظيم الزرقاني توفى: 1367هـ , مناهل العرفان في علوم القرآن , ج2 (ط:3؛ لا.م: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركائه, د.ت), ص180.

[7] . علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي توفى: 885هـ , التحبير شرح التحرير في أصول الفقه , تحقيق: د. عبد الرحمن الجبري ن وأخرون, ج6 (ط:1؛ السعودية,الرياض, مكتبة الرشد, 1421هـ/2000م), ص2995.

## الفرع الرابع: دلائل النسخ.

طرق النسخ التى تساعد على معرفته ووجوده كثيرة, وسأذكر منها ثلاثة فقط:

**الطريقة الأولى:** تصريح الرسول صلى الله عليه وسلم بالنسخ: وهي أن يبين الرسول صلى الله عليه وسلم أن هذه السنّة ناسخة لتلك[1].

**ومثاله:** حديث عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «نهيتكم عن زيارة القبور، فزوروها»[2].

قال ابن شاهين: والنهي عن زيارة القبور فصحيح والحديث في الإباحة لزيارة القبور فصحيح، وهو ناسخ للأول[3].

**الطريقة الثانية: ما يعرف بقول الصحابي:** أن ينص عليه صحابي بقوله: هذا متأخر لا إذا قال هذا ناسخ قالوا الجواب أنه قاله اجتهادا وقال أهل الحديث يثبت به النسخ قال زين الدين والذي قالوه أوضح وأشهر والنسخ لا يصار إليه بالاجتهاد والرأي وإنما يصار إليه عند معرفة التاريخ والصحابة أورع من أن يحكم أحد منهم على حكم شرعي بنسخ من غير معرفة تاريخ تأخر الناسخ عنه [4], وجاء الاستدلال بحديث: "الماء من الماء" و"كان آخر الأمرين من رسول الله ترك الوضوء مما مست النار.

---

[1] . الدكتور: عبد المجيد محمد اسماعيل السوسوة, منهج التوفيق و الترجيح وأثره في الفقه الاسلامي, مرجع سابق, ص300.

[2] . أخرجه مسلم, الجامع الصحيح, كتاب الجنائز, باب استئذان رسول الله صلى الله عليه وسلم ربه عز وجل في زيارة قبر أمه, رقم الحديث 977, 672/2, حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن عبد الله بن نمير، ومحمد بن المثنى، – واللفظ لأبي بكر وابن نمير – قالوا: حدثنا محمد بن فضيل، عن أبي سنان وهو ضرار بن مرة، عن محارب بن دثار , وابن ماجه, السنن, كتاب الجنائز, باب ماجاء في زيارة القبور, رقم الحديث 1571, 501/1, والترميذي, في السنن, أبواب الجنائز, باب ما جاء في الرخصة في زيارة القبور, رقم الحديث 1054, 361/2. "عن ابن مسعود رواه ابن ماجه والحاكم وفيه أيوب بن هانئ مختلف فيه ", ينظر: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني توفى: 852هـ, التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير, ج2 (ط:1؛ لا.م: دار الكتب العلمية, 1419هـ./ 1989م),ص312.

[3] . أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب بن أزداذ البغدادي المعروف بـ ابن شاهين توفى: 385هـ , ناسخ الحديث ومنسوخه , تحقيق: سمير بن أمين الزهيري , (ط:1؛ الزرقاء, مكتبة المنار , 1408هـ / 1988م), ص 275.

[4] . محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير توفى: 1182هـ , توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار, تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة, ج1, (ط:1؛ بيروت, لبنان:دار الكتب العلمية, 1417هـ/1997م),ص239.

**الطريقة الثالثة: معرفة التاريخ:** منه ما عرف بالتاريخ[1],

كحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما: «أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم، واحتجم وهو صائم»[2].

وهذا الحديث ناسخ لحديث ويروى عن الحسن عن غير واحد مرفوعا فقال: «أفطر الحاجم والمحجوم»[3].

**قال الشافعي :** حديث الحسن في الفتح سنة ثمان قبل حجة الإسلام بسنتين, وحديث ابن عباس كان عام الفتح لم يكن يومئذ محرم قبل حجة الإسلام, فإن كانا ثابتين فحديث ابن عباس ناسخ، وحديث إفطار الحاجم و المحجوم منسوخ، قال: وإسناد الحديثين معا مشتبه وحديث ابن عباس أمثلهما إسنادا، فإن توقى رجل الحجامة كان أحب إلي احتياطا، ولئلا يعرض صومه أن يضعف فيفطر، وإن احتجم فلا تفطره الحجامة، إلا أن يحدث بعدها ما يفطره مما لو لم يحتجم ففعله فطره[4].

**الطريقة الثالثة: ما عرف بدلالة الإجماع:**

---

[1] . جلال الدين السيوطي, تدريب الراوي في شرح تقريب النووي, مرجع سابق, 646/2.

[2] ـ أخرجه: البخاري, الجامع الصحيح, كتاب الصيام, باب الحجامة و القي للصائم, رقم الحديث 1938, 33/3, عن معلى بن أسد، حدثنا وهيب، عن أيوب، عن عكرمة, و ابن ماجه, السنن, كتاب الصيام, باب ما جاء في الحجامة للصائم, رقم الحديث1632, 537/1, حدثنا علي بن محمد، قال حدثنا محمد بن فضيل، عن يزيد بن أبي زياد، عن مقسم.

[3] ـ أخرجه البخاري , الجامع الصحيح, كتاب الصيام, باب الحجامة والقي للصائم, رقم الحديث 1938, 33/3, وابن ماجه, السنن , رقم الحديث 1679, 537/1, عن حدثنا أيوب بن محمد الرقي، وداود بن رشيد، قالا: حدثنا معمر بن سليمان قال: حدثنا عبد الله بن بشر، عن الأعمش، عن أبي صالح. قال الترمذي: حديث حسن صحيح، قال: وذكر عن أحمد بن حنبل أنه قال: هو أصح شيء في هذا الباب، ينظر: جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي توفى: 762هـ, نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي, لمحقق: محمد عوامة, ج 2 (ط:1؛ بيروت ,لبنان, مؤسسة الريان للطباعة والنشر, دار القبلة للثقافة الإسلامية– جدة – السعودية, 1418هـ/1997م), ص473.

[4] . الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي توفى: 204هـ, اختلاف الحديث ملحقا بالأم للشافعي), ج 8 (لا.ط؛ بيروت: دار المعرفة, 1410هـ/1990), ص 640.

قال ابن الصلاح: «ومنها: ما يعرف بالإجماع، كحديث قتل شارب الخمر في المرة الرابعة، فإنه منسوخ، عرف نسخه بانعقاد الإجماع على ترك العمل به، والإجماع لا ينسخ ولا ينسخ، ولكن يدل على وجود ناسخ غيره، والله أعلم بالصواب» [1].

يدل أن ذلك الفطر كان من أجل الحجامة قد يجوز أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم أخبر أنهما أفطرا بمعنى آخر وصفهما بما كانا يفعلانه حين أخبر عنهما بذلك كما يقول فسق القائم ليس إنه فسق بقيامه , ولكنه فسق بمعنى غير القيام وقد روي عن أبي الأشعث الصنعاني وهو أحد من روى ذلك الحديث في هذا المعنى[2].

**قال النووي** :"هذا الحديث منسوخ قال جماعة دل الإجماع على نسخه قوله صلى الله عليه وسلم وقال بعضهم نسخه قوله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم"[3].

ومثاله: حديث عن معاوية بن أبي سفيان، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا شربوا الخمر فاجلدوهم، ثم إذا شربوا فاجلدوهم، ثم إذا شربوا فاجلدوهم، ثم إذا شربوا فاقتلوهم»[4].

حديث عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا سكر فاجلدوه، ثم إن سكر فاجلدوه، ثم إن سكر فاجلدوه، فإن عاد الرابعة فاقتلوه» [5].

الوعيد كله: أنه جائز أن يقع وأن لا يقع، على حديث أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم: "من وعده الله على عمل ثوابا، فهو منجزه له، ومن أوعده عقابا فهو فيه بالخيار" [1].

---

[1] . ابن الصلاح, معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح, ص 278.

[2] . أبو جعفر الطحاوي,شرح معاني الآثار, مرجع سابق, رقم الحديث 3427, 99/2.

[3] . أبو زكرياء يحي بن شرف النووي, صحيح مسلم بشرح النووي, ج 11 (ط:1؛ الأزهر:المطبعة العصرية, 1347هـ/1929م), ص217.

[4] . حسن صحيح: أخرجه ابن ماجه, السنن, كتاب الحدود, باب ما جاء في شرب الخمر مرارا, رقم الحديث 2573, 859/2, عن هشام بن عمار قال: حدثنا شعيب بن إسحاق قال: حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن عاصم بن بهدلة، عن ذكوان أبي صالح, وأبي داود, السنن, كتاب الحدود, باب إذا تتابع في شرب الخمر, رقم الحديث 4485, 165/4, والترميذي, السنن, أبواب الحدود, باب ما جاء من شرب خمر فأجلدوه, ومن عاد في الرابعة فأقتلوه, رقم الحديث 1444, 101/3.

[5] . حسن صحيح: أخرجه ابن ماجه , السنن, كتاب الحدود, باب ما جاء في شرب الخمر مرارا, رقم الحديث 2572, 895/2, عن أبو بكر بن أبي شيبة قال: حدثنا شبابة، عن ابن أبي ذئب، عن الحارث، عن أبي سلمة, أخرجه أبي داود, السنن, كتاب الحدود, باب إذا تتابع في شرب الخمر فأجلدوه, ومن عاد في الرابعة فأقتلوه, رقم الحديث 4484,4/164,

**قال الترمذي:** العمل على هذا الحديث عند عامة أهل العلم لا نعلم بينهم اختلافا في ذلك في القديم والحديث ومما يقوي هذا ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من أوجه كثيرة أنه قال: لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس، والثيب الزاني، والتارك لدينه[2].

حديث أبي هريرة "رضي الله عنه" يدل على أنه منسوخ وأخرج ذلك أبو داود صريحا عن الزهري) يريد ما أخرجه من رواية الزهري عن قبيصة بن ذؤيب قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – «من شرب الخمر فاجلدوه – إلى أن قال: ثم إذا شرب في الرابعة فاقتلوه. قال: فأتي برجل قد شرب فجلده، ثم أتي به قد شرب فجلده، ثم أتي به قد شرب فجلده ثم أتي به الرابعة فجلده فرفع القتل عن الناس فكانت رخصة» وقال الشافعي: هذا (يريد نسخ القتل) مما لا اختلاف فيه بين أهل العلم، ومثله قال الترمذي والله أعلم[3].

**الفرع الخامس: نماذج ناسخ الحديث ومنسوخه في "سنن ابن ماجه"**

خلافا لبقيّة الأئمّة أصحاب "السنن الأربعة"، لم يول ابن ماجه موضوع النسخ اهتماما يذكر؛ حتّى أنّي لم أقف له على نص واحد أطلق فيه هذا المصطلح، لا في تراجم أبوبه، ولا في تعقيباته الفقهيّة على ضحالتها.

غير إنّ سبر كتابه، مع الاهتداء بلغة الترتيب عند المحدّثين مكناني من الوقوف على بعض ملامح طريقته في عرض ناسخ الحديث ومنسوخه، وكذا بعض المسائل التي أعتقد أنّه اختار فيها القول بثبوت النسخ.

وعليه، فأهمّ ملامح طريقة ابن ماجه في عرض النسخ، هي كالآتي:

1 –لا يصرح بالناسخ والمنسوخ.

2 –يحذو حذو المحدّثين في عقد باب للحديث المنسوخ، وباب عقبه للحديث الناسخ.

3 –يترجم على الحديث الناسخ كما المحدّثين بـ"باب الرخصة في ذلك"[4].

---

[1] . ابن قتيبة , تأويل مختلف الحديث, ص158.

[2] - الترميذي, السنن, 1444, 101/3.

[3] - محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير توفى: 1182هـ, سبل السلام, ج2 (لا.ط؛ لا.م: دار الحديث, د.ت),ص 446.

[4] – ينظر: السنن 390/1، 395، 295/2.

4 –يستعمل لغة الترتيب في الدلالة على النسخ؛ بحيث يقدّم الباب الذي عقده للمنسوخ إذا كانا في بابين متتاليين؛ ويقدّم الحديث المنسوخ على ناسخه، إذا جمعهما بابٌ واحد.

وبعد استعراض أهمّ سمات منهجه في تناول موضوع الناسخ والمنسوخ، نصل –الآن– إلى عرض بعض النماذج التوضيحية، على هذا النحو:

**أولا– عقد باب للمنسوخ، ثم باب للناسخ: ومن ذلك، ما يلي:**

مثال توضيحيّ: أورد ابن ماجه في "باب الماء من الماء"، حديث أبي سعيد الخدريّ، أنّ رسول الله ﷺ مر على رجل من الأنصار، فأرسل إليه، فخرج رأسه يقطرُ، فقال: «لعلّنا أعجلناك»، قال: نعم يا رسول الله، قال: «إذا أُعْجِلْتَ، أو أُقْحِطْتَ، فلا غسل عليك، وعليك الوضوء»[1].

وهذا الحديث منسوخ عند جماهير العلماء، قال ابن الجوزي: «هذا الحديث ثابت، وهذا كان في أوّلِ الإسلام، وقد أفتى به جماعة من الصحابة، واستعملوه، وهو مرويّ عن عثمان وعليّ، وطلحة، والزبير، وسعد، وأبيّ، وأبي أيّوب، ورافع بن خديج، وزيد بن خالد.

وقد ثبت نسخ ذلك وصحَّ، فرجعَ قوم عن ذلك، وبقي آخرون لم يبلغهم الناسخ، فبقوا على الأمر الأوّل، وهو مذهبُ الأعمشِ، وداود» [2]. ولمّا كان هذا الحديث منسوخا؛ فقد عقّبه ابنُ ماجه ببابٍ آخر للحديث الناسخ، ترجم له بقوله: «باب ما جاء في وجوب الغسل إذا التقى الختانان»، وأورد فيه حديث عائشة، زوج النبيّ ﷺ، قالت: إذا التقى الختانان، فقد وجب الغسلُ، فعلته أنا ورسولّ ﷺ، فاغتسلنا»[3].

---

[1] . أخرجه ابن ماجه في السنن، كتاب الطهارة، رقم 606، 1/480–481؛ ومسلم في الجامع الصحيح، كتاب الحيض، باب إنما الماء من الماء، رقم 345، 1/269–270؛ كلاهما عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن غندر؛ والبخاري في الجامع الصحيح، كتاب الوضوء، باب من لم ير الوضوء إلا من المخرجين...، رقم 180، 1/78–79، عن إسحاق، عن النضر؛ كلاهما –غندر محمّد بن جعفر، والنضر– عن شعبة، عن الحكم، عن ذكوان أبي صالح، عنه به.

[2] – إعلام العالم بعد رسوخه بناسخ الحديث ومنسوخه ص 131–132 وينظر: الاعتبار في الناسخ والمنسوخ لأبي بكر الحازميّ ص31–32.

[3] – أخرجه ابن ماجه في السنن، كتاب الطهارة، رقم 608، 1/482، عن علي بن محمد الطنافسي، وعبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي، الاثنان عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن القاسم بن محمد، عنها به؛ ومسلم في الجامع الصحيح، كتاب الحيض، باب نسخ الماء من الماء ووجوب الغسل بالتقاء الختانين، 350، 1/271، عن هارون بن معروف، وهارون بن سعيد الأيلي، الاثنان عن ابن وهب، عن عياض بن عبد الله، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، عن أم كلثوم، عنها به.

وعليه، فاختيار ابن ماجه النسخ، يمكن أخذه من خلال ترتيبه بين الحديثين المتعارضين وطبيعة التبويب عليهما، مع مقارنة ذلك بكلام أهل العلم في باب الناسخ المنسوخ.

**وهذا المسلك له نظائر في كتاب ابن ماجه، منها:**

قوله: «باب الوضوء من مس الذكر» [1]، وتبويبه عقبه بـ«باب الرخصة في ذلك» [2]؛ وقوله: «باب الوضوء مما غيرت النار» [3]، وتبويبه عقبه بـ«باب الرخصة في ذلك» [4]؛ وتبويبه بـ«باب ما جاء في الغسل يوم الجمعة» [5]، وتعقيبه بـ«باب ما جاء في الرخصة في ذلك» [6]...

**ثانيا- إيراد الناسخ والمنسوخ في باب واحد** [7]: حيث يورد ابن ماجه الحديثين المتعارضين في باب واحد، ومن خلال الترتيب يعلم الناسخ والمنسوخ منهما؛ ذلك أنّه اعتمد في الترتيب بينهما طريقة المحدثين في الترتيب بين ناسخ الحديث ومنسوخه، وذلك كما يلي:

**المثال التوضيحيّ** : أورد ابن ماجه في: "باب ما جاء في الرّجل يصبح جنبا، وهو يريد الصيام" حديث أبي هريرة، قال: لا. وربِّ الكعبة! ما أنا قلت: «منْ أصبح، وهو جنب، فليفطرْ»، محمّد ﷺ قاله [8].

هذا الحديث يفيد أنّ من أصبح جنبا، وهو صائم، لا اعتداد بصيامه؛ لكن عارضته الأحاديث التي ساقها ابن ماجه عقبه في الباب نفسه، والتي صرّحت بأنّ النبيّ ﷺ كان يصبح جنبا، ويصوم؛ ومنها: حديث أمّ سلمة -رضي الله عنها- أنّ نافعا سألها عن الرّجلِ

---

[1]- السنن 388/1.

[2] - المصدر نفسه 390/1.

[3]- نفسه 393.

[4] - نفسه 395.

[5]- نفسه 293/2.

[6]- نفسه 295/2.

[7] - ينظر لمزيد من النماذج: باب: "باب وضع اليدين على الركبتين"، فقد قدّم ابن ماجه في هذا الباب حديثَ التطبيق، ثمّ عقبه بحديث سعد بن أبي وقّاص، الذي يقتضي ترك التطبيق، والإمساك بالركب. السنن 147/2-178.

[8] - أخرجه ابن ماجه في السنن، كتاب الصيام، رقم 1702، 191/3-192، عن أبي بكر بن أبي شيبة، ومحمّد بن الصباح، الاثنان عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن يحيى بن جعدة، عن عبد الله بن عمرو القاري، عنه به؛ ومسلم في الجامع الصحيح، كتاب الصيام، باب صحّة صوم من طلع عليه الفجرُ وهو جنب، 779/2، عن محمّد بن حاتم، عن يحيى بن سعيد، وعن محمّد بن رافع، عن عبد الرزاق بن همام، كلاهما - يحيى بن سعيد، عبد الرزاق- كلاهما عن ابن جريج، عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبي بكر، عنه به.

يصبح، وهو جنب يريد الصوم؟ قالت: كان رسول الله ﷺ يصبح جنبًا من الوقاعِ لا من احتلام، ثم يغتسل، ويتمّ صومه[1].

وطريقة إيراده لهذه الأحاديث بهذه السياقة، تشير إلى أنّه يذهب إلى نسخ حديث أبي هريرة بحديث أمّ سلمة؛ وهو، وإن لم يصرّح بالنسخ؛ فإنّ لغة الترتيب عند المحدثين تقضي بذلك. وما ذهب إليه، هو أحسن ما قيل في تأويل حديث أبي هريرة، على حدّ تعبير الخطّابي، الذي قال: «فأ حسن ما سمعتُ في تأويل ما رواه أبو هريرة في هذا: أن يكون ذلك محمولا على النسخ»[2].

وهو ما أوّله به ابن الجوزي، حيث قال: «إذا ثبت حديث أبي هريرة [وهو ثابتٌ] احتمل شيئين: أحدهما: أن يكون هذا قد كان في أول الإسلام، ثم نُسخ بما ذكرنا عن عائشة. والثاني: أن تكون الإشارة إلى من يجنب من الجماع بعد طلوع الفجر، فإنّ ذلك يؤمر بالإمساك، ولا يعتدّ له بصومِ ذلك اليوم»[3].

وهكذا، نرى أنّ ابن ماجه يعتمد طريقة المحدّثين في الدلالة على النسخ، وهي: إيراد الحديثين المتعارضين في بابين متتاليين، ثم الإشارة إلى النسخ بالتبويب عليهما، كما إنّه يدل على الناسخ والمنسوخ إذا اجتمعا في باب واحد بتأخير الناسخ، وتقديم المنسوخ. كما نسجل أنّ ابن ماجه من أقل الأربعة عناية بموضوع النسخ [4].

ويظهر النسخ عند ابن ماجه من خلال ذكر الحديث, ومن عنوان الباب, ويعقبه بقوله الرخصة. أو باب غير ذلك, أو باب ترك ذلك.

---

[1] – أخرجه ابن ماجه في السنن، كتاب الصيام، رقم 1704، 193/3، عن عليّ بن محمّد، عن عبد الله بن نمير، عن عبيد الله، عنه به؛ والبخاري في الجامع الصحيح، كتاب الصوم، باب الصائم يصبح جنبا، رقم 1925، 37/2، عن عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن سُمَيّ مولى أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عنها به؛ ومسلم في الجامع الصحيح، كتاب الصيام، باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنبٌ، 1109، 780/2، عن هارون بن سعيد الأيلي، عن ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن عبد ربّه، عن عبد الله بن كعب الحميري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عنها به.

[2] – معالم السنن 115/2.

[3] – جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي توفى: 597هـ , إعلام العالم بعد رسوخه بناسخ الحديث ومنسوخه ص 321-322, تحقيق: أحمد بن عبد الله العماري الزهراني , ج1 (ط:1؛ بيروت، لبنان, ابن حزم, 1422ه/2002), ص 321 - 322.

[4] – خريف زتون, عناية أصحاب السنن الأربعة بفقه الحديث "سنن أبي داود أنموذجا". رسالة دكتوراه, كلية أصول الدين, جامعة الامير عبد القادر, قسنطينة, 2016/2015, ص222.

## المطلب الثالث: مسلك الترجيح عند ابن ماجه في التوفيق بين مختلف الحديث.

**الفرع الأول: تعريف الترجيح.**

**أ- لغة.**

**ب - اصطلاحا.**

**الفرع الثاني: شروطه.**

**الفرع الثالث: أنواعه**

**الفرع الرابع: أمثلة توضيحية من سنن ابن ماجه.**

## المطلب الثالث: مسلك الترجيح عند ابن ماجه بين مختلف الحديث.

إنّ مسلك الترجيح ثالث المسالك في دفع التعارض الظاهري بين مختلف الحديث ويلجأ إليه في الحالة التي لم يمكن فيها الجمع, ويتعذر النسخ في ذلك.

**الفرع الأول: تعريف الترجيح .**

سأتطرق في هذا المطلب بتعريف النسخ لغة واصطلاحا.

1 ـ **تعريف الترجيح:** أتطرق لتعريفه في اللغة و الاصطلاح.

**أ ـ في اللّغة:** مأخوذ من الفعل: رجح, ورجح الشيء بيده: وزنه, ونظر ما ثقله. وأرجح الميزان, أي أثقله حتى مال, ورجح الميزان يرجح ويرجح, إذا ثقلت كتفيه بالموزون[1].

عند ابن فارس:"الراء والجيم والحاء أصل واحد، يدل على رزانة وزيادة. يقال: رجح الشيء، وهو راجح، إذا رزن، وهو من الرجحان"[2].

ونستنتج من التعريفات السابقة: أن الترجيح يقصد به: الثقل , والرزانة , والزيادة.

**ب . في الاصطلاح:**

"فعل إظهار الزيادة لأحد المتماثلين على الآخر بما لا يستقل فخرج النص مع القياس المعارض له صورة فلا يقال: النص راجح عليه ولا العمل بالنص ترجيح لانتفاء المماثلة التي هي الاتحاد في النوع"[3].

---

[1] . ابن منظور, لسان العرب, 445/2, أحمد بن محمد بن على الفيومي ثم الحموي أبو العباس توفي: 770, المصباح المنير, ج1 (لا.ط؛ بيروت: المكتبة العلمية, د.ت), ص 219, الفيروزآبادي, القاموس المحيط,218/1.

[2] . ابن فارس, معجم مقاييس اللغة, 489/2.

[3] . أبو عبد الله، شمس الدين محمد بن محمد بن محمد المعروف بابن أمير حاج ويقال له ابن الموقت الحنفي توفى: 879هـ, التقرير والتحبير, ج3 (ط:2؛ لا.م: دار الكتب العلمية, 1405هـ/1989), ص17.

عرفه الفخر الرازي: "الترجيح تقوية أحد الطريقين على الآخر ليعلم الأقوى فيعمل به ويطرح الآخر"[1].

عرفه الآمدي:" فعبارة عن اقتران أحد الصالحين للدلالة على المطلوب مع تعارضهما بما يوجب العمل به وإهمال الآخر"[2].

عرفه الكفوي: وهي أعم من الاختيار فإنه ميل مع تفضيل[3].

قال الخطيب البغدادي: " وأمّا ما لا يوجب العلم من الأخبار، فيصح دخول التقوية والترجيح فيها, إذا لم يمكن الجمع بينها في الاستعمال لتعارضها في الظاهر , وإنما صح دخول الترجيح فيها , لأنها تقتضي غلبة الظن دون العلم والقطع , ومعلوم أن الظن يقوى بعضه على بعض عند كثرة الأحوال والأمور المقوية لغلبته , فصح بذلك تقوية أحد الخبرين على الآخر بوجه من الوجوه..."[4].

وبناءً عليه، إذا راعينا الفروق الموضوعيّة بين العِلْمين –أي: الحديث وأصول الفقه– واستحضرنا تعريف الأصوليين للترجيح، مع ما ذكره الخطيبُ البغداديّ، يمكننا صياغة تعريفِ الترجيح بين الأحاديث المختلفة ب أنّه : «تقوية أح د الحديثين المقبولين المتعارضين بوجه من الوجوه؛ ليعمل به، ويطرح الآخر»[5].

---

[1] . أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري توفى: 606هـ, المحصول, تحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني, ج 5 (ط:3؛ لا.م:مؤسسة الرسالة, 1418هـ/1997م), ص397.

[2] . أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي توفى: 631هـ, الإحكام في أصول الأحكام, تحقق: عبد الرزاق عفيفي, ج4 (لا.ط, بيروت ـ ديمشق ـ لبنان, المكتب الاسلامي, د.ت), ص239.

[3] . أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي توفى: 1094هـ, الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية, تحقيق: عدنان درويش – محمد المصري, (لا.ط؛ بيروت: مؤسسة الرسالة, د.ت), ص 74.

[4] . أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي توفى: 463هـ , الكفاية في علم الرواية, تحقيق: أبو عبدالله السورقي, ابراهيم حمدي المدني, (لا.ط؛ المدينة المنورة: المكتبة العلمية, د.ت), ص 434.

[5] . خريف زتون, عناية أصحاب السنن الأربعة بفقه الحديث "سنن أبي داود أنموذجا". رسالة دكتوراه, كلية أصول الدين, جامعة الامير عبد القادر, قسنطينة, 2016/2015, ص222.

**الفرع الثاني: شروطه:**

لقدت تعددت شروط الأصوليين لترجيح في الحديث النبوي:

1ــ أن يكون التعارض حقيقيا و يتعذر الجمع أو النسخ, وهو أوّل ما يجب أن نشترطه [1].

2ــ تحقق التعارض في الظاهر بين الدليلين المرجح أحدهما، فلا ترجيح بين دليلين متفقين في المدلول.

3 ــ تعذر الجمع بين الدليلين، فإن أمكن الجمع بينهما والعمل بهما معا لم ينتقل المجتهد إلى الترجيح؛ لأن الترجيح يفضي إلى ترك الدليل المرجوح [2].

**الفرع الثالث: أنواع الترجيح.**

ولقد تعدد أنواع المرجحات في مختلف الحديث واختلف العلماء فيها هناك من توسع, وهناك من اختصر, وقد اختصرها القاسمي في أربعة أنواع وهي:

**أـ** وجوه الترجيح باعتبار الإسناد.

**ب ـ** وجوه الترجيح باعتبار المتن.

**ج ـ** وجوه الترجيح باعتبار المدلول.

**د ــ** وجوه الترجيح باعتبار أمور خارجة [3].

وهكذا، بعدَ هذا العرض نتبيّن أنّ المرجّحا تِ هي أسباب وقرائن يعتمد عليها المجتهد في تقوية أحدِ الحديثين المختلفين؛ ليأخذ به ويطرح الآخر، وأنّها كثيرة لا تنحص ر بعدد، ومَنْ تتبّعها من العلماء لم يدّع استقصاءها، وإنّما غرضه ذك رُ نماذج منها، ولاحظنا –أيضا– اختلاف طرق الأئمّة في عرضها بين موسِّع ومضيِق، ومطنب ومختصرٍ [4].

---

[1] . ينظر: لطفي بن محمد الزغير, التعارض في الحديث, (ط:1؛ الرياض: مكتبة العبيكان, د.ت), ص 364.

[2] . عياض بن نامي بن عوض السلمي, أصولُ الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله. (ط: 1؛ الرياض:دار التدميرية, 1426هـ/2005م), ص429.

[3] . محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي توفى: 1332هـ, قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث. (لا.ط؛ بيروت ـ لبنان, دار الكتب العلمية, د.ت), ص315.

[4] . خريف زتون, عناية أصحاب السنن الأربعة بفقه الحديث"سنن أبي داودأنموذجا". رسالة دكتوراه كلية أصول الدين, جامعة الامير عبد القادر, قسنطينة, 2016/2015م, ص233.

**الفرع الرابع: نماذج من الترجيح في سنن ابن ماجه.**

**الترجيح بين الحديثين المختلفين** : إذا تعذّر الجمع بين الحديثين المتعارضين في الظاهر ولم يثبت النسخ بدليل صحيح؛ يعمد ابن ماجه إلى الترجيح بين الحديثين، فيقوّي أحدهما؛ ليقول به، ويهمل الآخر. وقد أوقفني الاستقراء على مسلكين للترجيح عنده، وهما: الترجيح بقوَّة الإسناد، والترجيح بأمر خارجيٍّ، وسأعرض فيما يأتي نموذجا عن كلِّ مسلك منهما.[1]

**1ـ الترجيح بقوّة الإسناد:**

**مثال توضيحيّ** : مسألة: **حكم الصلاة على الجنازة في المسجد** : وتعارض فيها الحديثان التاليان:

**أـ** حديث أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلَّى على جنازةٍ في المسجدِ، فليس له شيءٌ»[2].

---

[1] ـ خريف زتون، عناية أصحاب السنن الأربعة لفقه الحديث "سنن أبي داود أنموذجا"،مرجع سابق، ص 269.

2 – إسناده ضعيف، أخرجه ابن ماجه في السنن، كتاب الجنائز، باب ما جاء في الصلاة على الجنائز في المسجد، رقم 1517، عن عليّ بن محمّد، عن وكيع؛ وأبو داود في السنن، كتاب ، باب الصلاة على الجنازة في المسجد، رقم 3191، 100/5–101، عن مسدّد، عن يحيى؛ كلاهما –وكيع، ويحيى بن سعيد القطّان– عن ابن أبي ذئب، عن صالح مولى التوأمة، عنه به. وإسناد هذا الحديث ضعيف؛ لأنّ فيه صالح مولى التوأمة، وهو ضعيفٌ لاختلاطه، وقد انفرد بهذا الحديث. قال أحمد– فيما نقله عنه النووي في المنهاج: 38/7–: «هذا حديث ضعيف تفرّد به صالح مولى التوأمة، وهو ضعيف»، وقال ابن عبد البرّ في "التمهيد" 222/21: «... ولا خلاف أنَّه –أي: صالح مولى التوأمة– اختلطَ، فكان لا يضبطُ، ولا يعرفُ ما يأتي به، ومثلُ هذا ليس بحجَّةٍ فيما انفرد به، وليس يُعرفُ هذا الحديث من غير روايته ألبتَّة»، وقال الخطَّابيُّ في معالم السنن 312/1: « الحديثُ الأوّلُ أصحُّ، وصالح مولى التوأمة ضعَّفوه، وكان قد نسيَ حديثَهُ في آخرِ عمره»، وقال ابن حبّان في "المجروحين" 365/1–366: « وهذا خبرٌ باطلٌ، كيف يخبرُ المصطفى ﷺ أنَّ المصلّي في المسجد على الجنازة لا شيءَ لهُ من الأجرِ، ثم يصلّي هو ﷺ على سهيل ابن البيضاء في المسجد؟». وحسَّن المباركفوريُّ إسناد هذا الحديث في: تحفة الأحوذي 105/4، حيث قال: «الظّاهر أنّ إسناد أبي داود حسن»، وبنى ذلك على أمرين: – أنّ ابن حجر في "تقريب التهذيب" ص274، قال فيه: «صالح بن نبهان مولى التوأمة صدوق اختلط بآخرة».

– وقول ابن عديٍّ في "الكامل في ضعفاء الرجال": 57/4: «وهو –أي: صالح– في نفسه، ورواياته لا بأس به، إذا سمعوا منه قديما، والسَّماع القديم منه: سمع منه ابن أبي ذئب، وابن جريج، وزياد بن سعد، وغيرهم ممَّن سمع منه قديما...».

**ب ـ** حديث عائشة، قالت: والله! ما صلَّى رسولُ الله ﷺ على سُهيل بن بيضاء إلا في المسجدِ»[1].

**وجه التعارض بين الحديثين** : حديث أبي هريرة رضي الله عنه يقتضي منع الصلاة على الجنازة في المسجد؛ لأنّ فيه نفي الثواب عمّن صلَّى عليها فيه؛ بينما حديث عائشة ورد فيه أنّ النبيَّ ﷺ صلّى على سهيلٍ في المسجد، وهذا يقتضي جواز الصلاة على الميّت فيه. وعليه، فبين الحديثين تعارض ظاهريٌّ، حيث اختلف قوله ﷺ مع فعله.

**دفع التعارض بين الحديثين** : دفع ابن ماجه التعارض بين هذين الحديثين بمسلك الترجيح حيث رجَّح حديث عائشة –رضي الله عنها– الذي فيه جواز الصلاة على الجنازة في المسجد على حديث أبي هريرة، الذي فيه منع ذلك، حيث قال: «حديث عائشة أقوى»[2].

وما رجّحه ابن ماجه هو مذهب جمهور أهل العلم، قال ابن حجر: «واستدلّ به على مشروعيّة الصلاة على الجنائز في المسجد، ويقوِّيه حديث عائشة...وبه قال الجمهور، وقال مالك: لا يعجبني، وكرهه ابن أبي ذئب، وأبو حنيفة...»[3].

وقال النوويُّ: «وفي هذا الحديث –أي: حديث عائشة– دليلٌ للشافعيّ والأكثرين في جواز الصلاة على الميّت في المسجد، وممَّن قال به أحمد، وإسحاق...»[4].

**1 –الترجيح بأمر خارجيّ:**

**مثال توضيحيّ: مسألة حكم البول قائما:** وتعارض فيها الحديثان التاليان:

**أـ** حديث حذيفة، أنَّ رسول الله ﷺ: «أتى سُباطةَ قوم، فبال عليها قائما»[5].

---

1 – أخرجه ابن ماجه في السنن، كتاب الجنائز، باب ما جاء في الصلاة على الجنائز في المسجد، رقم 1518، 3/59–60، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن يونس بن محمد، عن فليح بن سليمان، عن صالح بن عجلان؛ ومسلم في الجامع الصحيح، كتاب الجنائز، باب الصلاة على الجنازة في المسجد، رقم 973، 2/668، عن عليّ بن حُجر السعدي، وإسحاق ابن إبراهيم الحنظلي، الاثنان عن عبد العزيز بن محمّد، عن عبد الواحد بن حمزة؛ كلاهما –صالح بن عجلان، وعبد الواحد–، عن عبّاد بن عبد الله بن الزبير، عنها به.

2– السنن 3/60.

3 – فتح الباري 3/199.

4 – المنهاج 7/40.

5 – أخرجه ابن ماجه في السنن، كتاب الطهارة، باب ما جاء في البول قائما، رقم 305، 1/273–274، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن شَريك، وهُشيم، ووكيع، عن الأعمش، عن أبي وائل، عنه به . سبق تخريجه.

**ب ـ** حديث عائشة، قالت: «من حدّثك أنَّ رسول الله ﷺ بال قائما، فلا تصدِّقه، أنا رأيتُه يبولُ قاعدًا»[1].

**وجه التعارض بين الحديثين** : حديث حذيفة ﷺ ورد فيه أنّ النبيَّ ﷺ بال قائما، وفعله دليل المشروعيّة؛ بينما عارضه حديث عائشة ﷺ، الذي جاء فيه أنّ هدي النبيّ ﷺ، هو البول من قعود، وبالتالي نقل كلّ حديث عن النبيّ ﷺ فعلا يخالف ما في الحديث الآخر؛ وعليه، فبين الحديثين اختلاف ظاهريّ.

**دفع التعارض بين الحديثين** : سلك ابن ماجه في دفع التعارض بين الحديثين مسلك الترجيح حيث رجّح الحديث الذي فيه جواز البول قائما، على حديث عائشة الذي ورد فيه المنع من ذلك؛ وأمّا وجه الترجيح، فيؤخذ من تعليقه على حديث عائشة، حيث قال: «سمعتُ أحمد بن عبد الرحمن المخزوميّ[2]، يقول: قال: سفيان الثوريّ في حديث عائشة: أنا رأيتُه يبولُ قاعدا. قال: الرجلُ أعلمُ بهذا منها.

قال أحمد بن عبد الرحمن: وكان من شأن العرب البولُ قائما، ألا تراه في حديث عبد الرَّحمن بن حسنة، يقول: قعدَ يبولُ كما تبولُ المرأةُ»[3].

وهكذا، رجّح ابن ماجه جواز البول قائما؛ لأنّ هذه المسألة من شأن الرجال، وهم أعلم بها من النساء، وهي قرينة اعتمد عليه ابن ماجه، لترجيح ما رواه الرجال في هذه المسألة على ما رواه النساء.

---

[1] – أخرجه ابن ماجه في السنن، كتاب الطهارة، باب في البول قاعدا، رقم 307، 275/1، عن أبي بكر بن أبي شيبة وسويد بن سعيد، وإسماعيل بن موسى السدّي، عن شريك، عن المقدام بن شريح بن هانئ، عن أبيه، عنها به. وسبق تخريجه.

[2] – هو: أحمد بن عبد الرحمن القرشي المخزوميّ، الكوفيّ، المقرئ، روى عن أحمد بن محمد بن الوليد الأزرقيّ، وابن نعيم، وحكى عن سفيان الثوري، ولم يدركه؛ وروى عنه ابن ماجه، والمحامليّ. قال ابن حبّان: «أحمد بن عبد الرحمن القرشي المقرئ كوفي يروي عن أبي نعيم، روى عنه أصحابنا»، وقال ابن حجر: «مستور». ينظر: الثقات لابن حبّان 46/8، وتهذيب التهذيب 56/1، وتقريب التهذيب ص82.

3– السنن 276/1–277.

# الـــخاتمـــة

الحمد الله الذي تتم بنعمته الصالحات وبفضله تحقق المقاصد والغايات ومن خلال ما تقدم توصلنا إلى مجموعة من النتائج:

أن الإمام ابن ماجه له مكانة راقية بين العلماء.

أنه من أصحاب العلم الذين حرصوا على حفظ السنة.

أن كتابه السنن حضي مكانة راقية رغم ما وردت عليه من انتقادات .

أن كتاب السنن وردت اختلافات على مرتبته.

أن كتاب السنن قوي التبويب في الفقه.

أن الإمام ابن ماجه اعتنى بمختلف الحديث من خلال التبويب في كتابه السنن.

وأخيراً أوصي نفسي وكل من يدرس مختلف الحديث أن ينبه على أنه ليس في سنته ﷺ تعارض واختلاف بين الأحاديث, وأن من عهده ﷺ بدأ التدليل وتبيان على أن هناك طرق ومسالك تزيل هذا التعارض عن الأحاديث, ثم تم العمل في هذا العلم بعد وفاته ﷺ وتواصل في عهد التابعين, وبعدها تتالت جهود أصحاب السنن الأربعة ومن بينهم "ابن ماجه", أنه أبرز وبين هذا العلم في كتابه السنن.

وأخيرا الحمد لله رب العالمين.

# الفـــهارس

فهرس الآيات

فهرس الأحاديث

فهرس الآثار

فهرس المصادر والمراجع

فهرس الموضوعات

# فهرس الآيات

# فهرس الآيات

| السورة | الآية | رقم الآية | الصفحة |
|---|---|---|---|
| البقرة | :﴿ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ | 187 | 48 |
| الإسراء | ﴿وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾ | 24 | 15 |
| الذاريات | ﴿إِنَّكُمْ لَفِي قَوْلٍ مُخْتَلِفٍ﴾ | 08 | 15 |

# فهرس الأحاديث

# فهرس الاحاديث


| طرف الحديث | رقم الصفحة |
|---|---|
| أتى سباطة قوم، فبال عليها قائما | 34-61 |
| إذا أُعْجِلْتَ، أو أُقْحِطْتَ... | 53 |
| إذا التقى الختانان، فقد وجب الغسلُ... | 53 |
| إذا جلس بين شعبها الأربع ومسّ الختان... | 23 |
| إذا شربوا الخمر فاجلدوهم... | 51 |
| إذا صلى أحدكم فليصل إلى سترة... | 41 |
| إذا قَعدْتَ للغائطِ، فلا تستقبلِ القبلةَ... | 33 |
| إذا كان أحدكم يصلي، فلا يدع أحدا يمر بين يديه... | 41 |
| إذا كان الماء قلتين... | 39 |
| إن الماء لا ينجسه شيء إلا ما غلب | 39 |
| أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم.... | 50 |
| أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ ثلاثا... | 36 |
| إن مع الغلام عقيقة... | 44 |
| أنّ نافعا سألها عن الرّجلِ يصبح... | 54-55 |
| إنما الماء من الماء | 23 |
| أنّه كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة... | 24 |
| رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك... | 36 |
| الصلاة لوقتها | 22 |
| عن الغلام شاتان مكافئتان... | 44 |
| كان رسول الله ﷺ يتوضَّأُ لكلِّ صلاة.... | 35 |
| كان لا يرفع يديه عند افتتاح الصلاة... | 24 |
| كان يتوضَّأُ لكلِّ صلاةٍ، فلمَّا كان يومُ فتحِ... | 35 |
| كنَّا نُكري الأرض على أنَّ لكَ ما أخرجَتْ هذهِ... | 40 |
| لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة | 22 |

| | |
|---|---|
| ليغسل ما مس المرأة منه... | 24 |
| ما صلَّى رسولُ الله ﷺ على سُهيل بن بيضاء... | 61 |
| من أتى الجمعة فليغتسل | 41 |
| منْ أصبح، وهو جنب... | 54 |
| من توضّأ يوم الجمعة... | 43 |
| من حدثك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بال قائما فلا تصدقه... | 62-34 |
| من صلَّى على جنازةٍ في المسجدِ... | 60 |
| نعم، إذا صلَّيتَ الصبحَ، فدعِ الصلاةَ... | 37 |
| نهى رسولُ الله  أن يَستقبلَ الذي يذهبُ إلى الغائطِ... | 33 |
| نهى رسولُ الله ﷺ، عن المحاقلة... | 40 |
| نهيتكم عن زيارة القبور، فزوروها | 49 |
| يا بني عبد مناف، لا تمنعوا أحدًا... | 38 |

# فهرس الأثار

# فهرس الأثار


| طرف الأثر | الراوي | رقم الصفحة |
|---|---|---|
| لا ينبغي لأحد أن يفتي النّاس حتى يكون عالما باختلاف الناس | عثمان بن عطاء، عن أبيه | 20 |

# فهرس المصادر والمراجع

# قائمة المصادر والمراجع


❖ القرآن الكريم

1. أسامة بن عبد الله خياط, مختلف الحديث بين المحدثين و الأصوليين و الفقهاء. ط:1؛ الرياض: دار الفضيلة, 1421ه/2001م.
2. اسماعيل بن محمد امين بن مير سليم الياباني البغدادي توفي 1399ه, هدية العارفين اسماء المؤلفين واثار المصنفين. لا.ط؛ بيروت ـ لبنان, دار احياء التراث العربي, د.ت.
3. ابو الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الديمشقي, البداية و النهاية. لا.ط؛ لا.م: لا.ن, 1407 ه/ 1986م
4. ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري توفى: 804ه, البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير. تحقيق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال, ط: 1؛ الرياض ـ السعودية: دار الهجرة, 1425ه/2004م.
5. الإمام أبي الحسن الحنفي المعروف بالسندي توفي: 1138, شرح سنن ابن ماجه حاشية وتعليقات مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه. تحقيق: خليل مأمون شيحا, لا.ط؛ بيروت . لبنان, د.ت.
6. أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي توفى: 1094ه, الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية, تحقيق: عدنان درويش – محمد المصري, لا.ط؛ بيروت: مؤسسة الرسالة, د.ت.
7. أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي توفى: 463ه , الكفاية في علم الرواية, تحقيق: أبو عبدالله السورقي, ابراهيم حمدي المدني, لا.ط؛ المدينة المنورة: المكتبة العلمية, د.ت.
8. أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي توفى: 505ه , المستصفى , تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي, ط:1؛ لا.م, دار الكتب العلمية, 1413ه/1993م.

9. أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب بن أزداذ البغدادي المعروف بـ ابن شاهين توفى: 385هـ , ناسخ الحديث ومنسوخه , تحقيق: سمير بن أمين الزهيري, ط:1؛ الزرقاء, مكتبة المنار, 1408هـ / 1988م.
10. رفعت فوزي, المدخل إلى مناهج المحدثين الأسس و التطبيق. ط: 1؛ القاهرة - الاسكندرية: دار السلام, 1429 هـ /2008م .
11. شمس الدين ابو عبد الله محمد بن احمد بن عثمان بن قايماز الذهبي, العبر في خبر من غبر. تحقيق: ابوهاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول . لا.ط؛ بيروت: دار الكتب العلمية, د.ت.
12. أبو زكرياء محي الدين يحي بن شرف لنووي , المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج, ط:2؛ بيروت: دار احياء التراث العربي, 1392هـ.
13. الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي توفى: 204هـ, الرسالة. تحقيق: أحمد شاكر, ط:1؛ مصر: مكتبة الحلبي, 1358هـ/1940م.
14. الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي توفى: 204هـ, اختلاف الحديث ملحقا بالأم للشافعي),لا.ط؛ بيروت: دار المعرفة, 1410هـ/1990م.
15. الشريف حاتم بن عارف العوني, العنوان الصحيح للكتاب. ط: 1؛ مكة المكرمة: دار عالم الفوائد, 1419هـ.
16. صفاء الضوّي أحمد العدوي, اهداء الديباجة بشرح سنن ابن ماجه. لا.ط؛ لا.م: مكتبة دار اليقين, د.ت.
17. عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي توفى: 911هـ, تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي. تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي, لا.ط؛ لا.م, دار طيبة, د.ت.
18. عبد الرحمن بن يحيى بن علي المعلمي اليماني, الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة. لا.ط ؛ بيروت: المطبعة السلفية ومكتبتها, عالم الكتب, 1406 هـ/ 1986 م.

19. أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع , معرفة علوم الحديث . تحقيق: السيد معظم حسين , ط:2 ؛بيروت :دار الكتب العلمية, 1397هـ / 1977م.

20. . أبو عبد الله محمد بن أبي الفيض جعفر بن إدريس الحسني الإدريسي الشهير بـ الكتاني توفى: 1345هـ, الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة. تحقيق: محمد المنتصر بن محمد الزمزمي, ط: 6؛لا.م: دار البشائر, 1421هـ/2000م.

21. أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري توفى: 606هـ, المحصول, تحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني, ط:3؛ لا.م: مؤسسة الرسالة, 1418هـ/1997م.

22. . أبو عبد الله، شمس الدين محمد بن محمد بن محمد المعروف بابن أمير حاج ويقال له ابن الموقت الحنفي توفى: 879هـ , التقرير والتحبير, ط:2؛ لا.م: دار الكتب العلمية, 1405هـ/1989م.

23. عبد المحسن بن حمد بن عبد المحسن بن عبد الله بن حمد العباد البدر, كيف نستفيد من الكتب الحديثية الستة. ط:1؛ الرياض: دار المغني, 1423هـ/2002م.

24. العلامة محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي, الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي.ط:1؛ المدينة المنورة: المكتبة العلمية , د.ت.

25. عياض بن نامي بن عوض السلمي, أصولُ الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله. ط: 1؛ الرياض: دار التدميرية, 1426هـ/2005م.

26. محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي , الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري , تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر, ط:1؛ لا.م, دار طوق النجاة , 1422

27. محمد بن عبد الله (أبي بكر) بن محمد ابن أحمد بن مجاهد القيسي الدمشقي الشافعي، شمس الدين، الشهير بابن ناصر الدين توفى: 842هـ, توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم. تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي, ط:1؛ بيروت: مؤسسة الرسالة, 1993م.

28. محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني توفى: 1250هـ , إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول , تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق – كفر بطنا , الشيخ خليل الميس والدكتور ولي الدين صالح فرفور, ط:1؛ لا.م,دار الكتاب العربي, 1419هـ/1999م.

29. محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي توفى: 1332هـ, قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث. لا.ط؛ بيروت ـ لبنان, دار الكتب العلمية, د.ت.

30. محمد عبد العظيم الزرقاني توفى: 1367هـ , مناهل العرفان في علوم القرآن , ط:3؛ لا.م: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركائه, د.ت .

31. نافذ حسين حماد, مختلف الحديث بين الفقهاء و المحدثين . ط: 1؛لا.م : دار الوفاء ,1993/1414م.

32. مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري توفى: 261هـ , المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم , تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي , لا.ط, بيروت : دار احياء التراث العربي, د.ت .

33. مغلطاي بن قليج بن عبد الله الكجري المصري الحكري الحنفي, ابوعبد الله, علاء الدين, شرح سنن ابن ماجه, الإعلام بسنته عليه السلام تحقيق: كامل عويضة, ط:1؛لا.م: مكتبة نزار مصطفى, 1419هـ/1999 م.

34. أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد توفى: 595هـ, بداية المجتهد ونهاية المقتصد, لا.ط؛ القاهرة: دار الحديث, 1425هـ/2004م.

35. أبو لطفي بن محمد الزغير, التعارض في الحديث, ط: 1؛ الرياض: مكتبة العبيكان, د.ت.

36. الإمام الحافظ أحمد بن علي محمد بن حجر العسقلاني توفي: 852 هـ, نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح الأثر. تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي. ط:1؛الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية, 1422هـ/2001م.

37. إبراهيم بن موسى بن أيوب، برهان الدين أبو إسحاق الأبناسي، ثم القاهري، الشافعي, الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح رحمه الله تعالى , تحقيق: صلاح فتحي هلل . ط:1؛لا.م: مكتبة الرشد, 1418هـ /1998م.

38. ابن ماجه الا مام الحافظ ابي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني توفي: 273 هـ, السنن. تحقيق: شعيب الارنؤوط , ط: 1؛ لا.م: دار الرسالة العالمية, 1420هـ/2009م.

39. أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي توفى: 631هـ, الإحكام في أصول الأحكام, تحقق: عبد الرزاق عفيفي, لا.ط, بيروت ـ ديمشق ـ لبنان, المكتب الاسلامي, د.ت.

40. أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي , جامع بيان العلم وفضله. تحقيق : أبي الأشبال الزهير , ط :1؛ المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي,1414هـ/2000م .

41. أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري توفى: 276هـ, تأويل مختلف الحديث , تحقيق: أبو أسامة سليم ابن عيد الهلالي السلفي الأثري ط: 2؛ المملكة العربية السعودية, القاهرة, دار ابن القيم, دار ابن عفان, 1430هـ/2009.

42. ابو يعلى الخليلي خليل بن عبد الله بن احمد بن ابراهيم بن الخليل القزو يني, الا رشاد في معرفة علماء الحديث. تحقيق : محمد سعيد عمر ادريس , ط: 1؛ الرياض: مكتبة الرشد, 1409 هـ .

43. أبو أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين , معجم مقاييس اللغة . تحقيق: عبد السلام محمد هارون , لا,ط ؛لا.م : دار الفكر . 1399هـ / 1979م.

44. أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين توفى: 395هـ , معجم مقاييس اللغة , حقق: عبد السلام محمد هارون , لا.ط؛لا.م: دار الفكر , 1399هـ – 1979 م , تهذيب اللغة .تحقيق: محمد عوض مرعب ط: 1؛ بيروت :دار احياء التراث العربي ,2001م.

45. أسامة بن عبد الله خياط , مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين الفقهاء, ط:1؛ الرياض: دار الفضيلة, 1421ه/2001م.

46. أسامة عبد الله خياط, مختلف الحديث و موقف النقاد والمحدثين منه. رسالة ماجستير فرع الكتاب و السنة, منشورة, جامعة أم القرى: كلية الشريعة والدراسات الاسلامية, مكة المكرمة, 1401 ه /1406ه .

47. ابو الحسن على بن ابي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري , عز الدين ابن الاثير, الكامل في التاريخ. تحقيق: عمر عبد السلام تدمري, ط:1؛ بيروت ـ لبنان: دار الكتاب العربي, 1417ه/1997م.

48. ابو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي توفي: 1307ه, الحطة في ذكر الصحاح الستة. ط: 1؛ بيروت: دار الكتب العلمية, 1405ه/1985م.

49. ـ العباس شمس الدين احمد بن محمد بن ابي بكر ابن خلكان، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان توفي: 681ه. تحقيق: الدكتور احسان عباس, لا.ط؛ بيروت: دار صادر, د.ت.

50. الا مام شمس الدين محمد بن احمد بن عثمان الذهبي توفي: 748ه, سير اعلام النبلاء. تحقيق: شعيب الارنؤوط وعلي أبو زيد, ط: 1؛ بيروت: مؤسسة الرسالة, 1413 ه/1983م.

51. أبي شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي توفى: 748ه, تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام . تحقيق: الدكتور بشار عوّاد معروف, ط:1؛ لا.م: دار الغرب الاسلامي, 2003م.

52. ابو الفضل احمد بن علي بن محمد بن احمد بن حجر العسقلاني , تهذيب التهذيب، ط:1؛ الهند: مطبعة دائرة المعارف النظامية 1326 ه.

53. أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني توفى: 852ه, النكت على كتاب ابن الصلاح. تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي, لا.ط؛ المدينة المنورة: عمادة البحث العلمى بالجامعة الاسلامية,1404ه/1984م

54. أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي توفى: 806هـ , التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح . تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان, ط: 1 ؛المدينة المنورة :صاحب المكتبة السلفية , 1389هـ/1969.

55. أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهان , المفردات في غريب القرآن .تحق: صفوان عدنان الداودي ،ط:1؛ ديمشق . بيروت, دار القلم، الدار الشامية, 1412هـ.

56. أبو القاسم علي بن الحسن بت هبة الله المعروف بابن عساكر, تاريخ دمشق. لا,ط؛ لا.م: دار الفكر,1415هـ/1995م.

57. جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي , شرح مشكل الآثا ر, تحقيق: شعيب الأرنؤوط , ط:1؛لا.م: مؤسسة الرسالة, 1415 هـ، 1494 م. .

58. أبو طاهر بن صالح (أو محمد صالح) ابن أحمد بن موهب، السمعوني الجزائري، ثم الدمشقي , توجيه النظر إلى أصول الأثر . تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة , ط:1؛حلب : مكتبة المطبوعات الإسلامية , 1416هـ / 1995م.

59. جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي توفى: 597هـ , إعلام العالم بعد رسوخه بناسخ الحديث ومنسوخه, تحقيق: أحمد بن عبد الله العماري الزهراني, ط:1؛ بيروت، لبنان, ابن حزم, 1422هـ/2002م.

60. الحافظ ابي الفضل محمد بن طاهر المقدسي توفي: 507هـ , شروط الائمة الستة. ط:1؛ بيروت ـ لبنان, دار الكتب العلمية, 1405 هـ/1984م.

61. أبو حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي , معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود , ط:1؛حلب:المطبعة العلمية . 1351 هـ – 1932 م .

62. ابن مراة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان. ط: 1؛ بيروت ــ لبنلن, دار الكتب العلمية, 1417هـ/1997م

63. خريف زتون, عناية أصحاب السنن الأربعة بفقه الحديث "سنن أبي داود أنموذجا". رسالة دكتوراه, كلية أصول الدين, جامعة الامير عبد القادر, قسنطينة, 2015هـ/2016م

64. خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي توفى: 1396هـ, الأعلام. ط:5؛ لا.م: دار الملايين, 2002م.

65. أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني توفى: 275هـ , سنن أبي داود , تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد , لا.ط؛ بيروت :المكتبة العصرية ,صيدا ,د .ت

66. أبو زكرياء يحي بن شرف النووي, صحيح مسلم بشرح النووي, ط: 1؛ الأزهر :المطبعة العصرية, 1347هـ/1929م.

67. أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي توفى: 388هـ , معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود , ط:1؛ حلب: المطبعة العلمية, 1351هـ/1932م.

68. الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي توفى: 204هـ, اختلاف الحديث ملحقا بالأم للشافعي, لا.ط؛ بيروت: دار المعرفة, 1410هـ/1990م.

69. شمس الد ين أبو عبد الله محمد بن احمد بن عثمان بن قايماز الذهبي توفي: 748هـ, تاريخ إلا سلا م ووفيات المشاهير و الأعلام. تحقيق: بشار عواد معروف, ط:1؛ لا.م, دار الغرب الاسلامي, 2003م.

70. شهاب الدين أبوعبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي توفي: 626هـ, معجم البلدان. ط:2؛ بيروت: دار صادر, 1995.

71. عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي توفى: 911هـ, ألفية السيوطي في علم الحديث. صححه وشرحه: الأستاذ أحمد محمد شاكر ، لا.ط؛ لا.م: المكتبة العلمية, د.ت.

72. عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي توفى: 911هـ, تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي . تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي , لا.ط؛ لا.م: دار طيبة , د.ت.

73. عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم ابو القاسم الرافعي القزويني توفي: 623هـ , التدوين في أخبار قزوين. تحقيق: عزيز الله العطاردي, لا.ط؛ لا.م: دار الكتب العلمية, 1408هـ/1987م.

74. عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع توفى: 405هـ, معرفة علوم الحديث . تحقيق: السيد معظم حسين, ط:2؛ بيروت: دار العلمية, 1397هـ/1977م.

75. أبو عبد الله محمد بن أبي الفيض جعفر بن إدريس الحسني الإدريسي الشهير بالكتاني توفى: 1345هـ , الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة , تحقيق: محمد المنتصر بن محمد الزمزمي ط: 6؛ لا.م: دار البشائر الاسلامية, 1421هـ/2000 م.

76. عبد الله، شمس الدين محمد بن محمد بن محمد المعروف بابن أمير حاج ويقال له ابن الموقت الحنفي توفى: 879هـ , التقرير والتحبير , ط: 1؛ لا.م: دار الكتب العلمية,1403هـ/1983م.

77. عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح , معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح .تحقيق: نورالدين عتر, لا.ط؛ بيروت ,سوريا: دار الفكر المعاصر, 1406هـ /1986م.

78. . العلامة اللغوي مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز أبادي توفي: 817هـ, القاموس المحيط. تحقيق: محمد نعيم العرقسوسى, ط: 8؛ لا.م: مؤسسة الرسالة, 1426هـ/2005 م.

79. علي بن سلطان محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري توفى: 1014هـ , شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأث ر . تحقيق: الشيخ عبد الفتح أبو غدة، محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم لا.ط؛ لبنان, بيروت: دار الارقم, د.ت, ص 363.

80. ليوسف بن عبد الرحمن بن يوسف, ابو الحجاج جمال الدين ابن الزكي ابي محمد القضاعي الكلبي المزي , ت هذيب الكمال في اسماء الرجال. تحقيق: بشار عواد معروف. ط:1؛ بيروت: مؤسسة الرسالة, 1400هـ/ 1980م.

81. مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى , القاموس المحيط . تحقيق : مؤسسة الرسالة , محمد نعيم العرقسُوسي , ط:8؛ بيروت: مؤسسة الرسالة، 1426 هـ / 2005 م.

82. أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي الفارسي , المحدث الفاصل بين الراوي و الواعي. تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب ط:3؛ بيروت: دار الفكر, 1404هـ.

83. محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير توفى: 1182هـ , توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار, تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة, ط: 1؛ بيروت, لبنان: دار الكتب العلمية, 1417هـ/1997م.

84. محمد بن على بن احمد شمس الدين الداوود ي المالكي, طبقات المفسرين. لا.ط؛ بيروت: دار الكتب العلمية, د.ت.

85. محمد بن محمد بن سويلم أبو شهبة توفى: 1403هـ , الوسيط في علوم ومصطلح الحديث . لا.ط؛ لا.م: دار الفكر العربي , د.ت.

86. محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى, لسان العرب. ط:3؛ بيروت :دار صادر, 1414هـ.

87. أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي ت وفي: 458هـ. المحكم والمحيط الأعظم, تحقيق: عبد الحميد هنداوي , ط:1؛ بيروت: دار الكتب العلمية, 1421 هـ / 2000 م.

88.. محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري توفى: 456هـ, الإحكام في أصول الأحكام , تحقيق: الشيخ أحمد محمد شاكر , لا:ط؛ بيروت: دار الآفاق الجديدة, د.ت.

89.. مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة توفى: 1067هـ, كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون . لا.ط؛ بغداد: مكتبة المثنى, 1941م.

90. نور الدين بن عبد السلام بن ابراهيم مسعي, المدخل الى سنن الامام ابن ماجه .ط:2؛ لا.م: مكتب الشؤون الفنية, 1431هـ/2010م.

91.. نور الدين عتر الحابي, منهج النقد في علوم الحديث. ط: 3؛ سورية: دار الفكر دمشق, 1418هـ / 1997م.

92.ـ ياسر الشمالي, الواضح في مناهج المحدثين. ط: 3؛ عمان: دار ومكتبة الحامد, 1427هـ/2006م.

93.- أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي توفي:458 هـ, المحكم و المحيط الأعظم . تحقيق: عبد الحميد هنداوي , ط:1؛بيروت: دار الكتب العلمية, 1421 هـ / 2000 م

94.. عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي ابو سعد توفي: 562هـ , الا نساب. تحقيق: عبد الرحمن بن يحي المعملي اليماني وأخرون, ط: 1؛ حيدرآباد: مجلس دائرة المعارف العثمانية, 1382هـ/1962م.

95.. محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي ,الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري , تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر, ط:1؛لا.م: دار طوق النجاة ,1422 هـ .

96. ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري , المقنع في علوم الحديث. تحقيق: عبد الله بن يوسف الجديع ، ط:1؛ السعودية: دار فواز للنشر, 1413هـ.

97. ابن دقيق العيد , إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام , لا.ط؛ لا.م: مطبعة السنة المحمدية, د.ت.

98. أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني توفى: 852هـ, التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبي ر, ط:1؛ لا.م: دار الكتب العلمية, 1419هـ./ 1989م.

99. أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي , الكفاية في علم الرواية . تحقيق: أبو عبدالله السورقي , إبراهيم حمدي المدني ، لا.ط؛ المدينة المنورة :المكتبة العلمية, لا.ت.

100. أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي توفى: 620هـ, الكافي في فقه الإمام أحمد, ط:1؛ لا.م: دار الكتب العلمية, 1414هـ/1994م.

101. أحمد بن محمد بن على الفيومي ثم الحموي أبو الع باس توفي: 770, المصباح المنير, لا.ط؛ بيروت: المكتبة العلمية, د.ت.

102. ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد توفى: 273هـ, سنن ابن ماجه, تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي, لا,ط؛ لا.م: دار إحياء الكتب العربية , د.ت.

103. الدكتور: عبد المجيد محمد اسماعيل السوسوة, منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث وأثره في الفقه الإسلامي. لا.ط؛ لا.م :دار النفائس, د.ت.

104. الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار, ط: 2؛ حيدر آباد ، الدكن : دائرة المعارف العثمانية, 1953 هـ.

105. الامام المطلبي محمد بن ادريس الشافعي, الرسالة, تحقيق: أحمد شاكر ط:1؛مصر :مطبعة نصطفى وأولاده, 1357هـ/1938م.

106. أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي الهمداني، زين الدين توفى : 584هـ , الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار ط:2؛حيدر آبا د ,الدكن: دائرة المعارف العثمانية , 1959.

107. أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي الهمداني، زين الدين توفى : 584هـ.

108. التقييد لمعرفة السنن و المسانيد, محمد بن عبد الغنى بن ابي بكر بن شجاع, معين الدين ابن نقطه الحنبلي. تحقيق: كمال يوسف الحوت , ط:1؛ لا.م: دار الكتب العلمية, 1408هـ /1988م.

109. جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي توفى: 762هـ, نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي, لمحقق: محمد عوامة, ط: 1؛ بيروت ,لبنان, مؤسسة الريان للطباعة والنشر, دار القبلة للثقافة الإسلامية- جدة – السعودية, 1418هـ/1997م.

110. الحافظ شهاب الدين أبو العباس أحمد بن أبي بكر ابن إسماعيل البوصيري الكناني المصري, تحقيق: الدكتور: عوض الشهري, مصباح الزجاجه في زوائد ابن ماجه, ط:1؛المدينة المنورة: الجامعة الإسلامية, 1465هـ/2004م.

111. شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي توفى: 902هـ فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي. تحقيق: علي حسين علي, ط:1؛ مصر, مكتبة السنة, 1424هـ/2003 م.

112. شمس الدين الذهبي, المعين في طبقات المحدثين. تحقيق: همام عبدالرحيم سعيد, ط:1؛ عمان ـ الأردن: دار الفرقان, 1404هـ.

113. عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين توفى: 478 هـ, نهاية المطلب في دراية المذهب , تحقيق: الدكتور: عبد العظيم محمود الدّيب, ط:1؛لا.م: دار المنهاج, 1428هـ/2007م.

114. علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي توفى: 885هـ , التحبير شرح التحرير في أصول الفقه , تحقيق: د. عبد الرحمن الجبرين وأخرون, ط:1؛ السعودية, الرياض, مكتبة الرشد, 1421هـ/2000م

115. غاية النهاية في طبقات القراء, ط:1؛ براجستراسر, مكتبة ابن تيميه,1351هـ

116. قتادة بن دعامة بن قتادة بن عزيز، أبو الخطاب السدوسي البصري توفى:

117هـ , الناسخ والمنسوخ , تحقيق: حاتم صالح الضامن، كلية الآداب – جامعة بغداد, ط:3 ؛جامعة بغداد :مؤسسة الرسالة, 1418هـ/1998م.

117. مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير توفى: 606هـ, النهاية في غريب الحديث والأثر, لا.ط؛ بيروت: المكتبة العلمية, 1399هـ/1979م.

118. محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور توفى: 370هـ, تهذيب اللغة . تحقيق: محمد عوض مرعب, ط:1؛ بيروت: دار احياء التراث العربي , 2001 م.

119. محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير توفى: 1182هـ, سبل السلام, لا.ط؛ لا.م : دار الحديث, د.ت.

120. محمد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب الزهري توفى: 124هـ, الناسخ والمنسوخ . تحقيق : حاتم صالح الضامن , ط:3 ؛ لا.م: مؤسسة الرسالة, 1418 هـ / 1998 م.

121. النسائي توفى: 303هـ, السنن الكبرى, تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي,ط: 1؛ بيروت: مؤسسة الرسالة, 1421هـ/2001م.

# فهرس الموضوعات

# فهرس الموضوعات


| الموضوع | الصفحة |
|---|---|
| الإهداء | |
| شكر وعرفان | |
| ملخص | |
| مقدمة | أ |
| المبحث الأول: التعريف بالإمام ابن ماجه | 02 |
| المطلب الأول: إسمه ونسبه، ولقبه، ومولده | 02 |
| المطلب الثاني: رحلاته العلمية | 04 |
| المطلب الثالث: شيوخه وتلاميذه | 05 |
| الفرع الأول: شيوخه | 05 |
| الفرع الثاني: تلاميذه | 05 |
| المطلب الرابع: ثناء العلماء عليه | 06 |
| المطلب الخامس: مؤلفاته ووفاته | 07 |
| المبحث الثاني: إسم الكتاب وموضوعه | 10 |
| المطلب الأول: إسم الكتاب | 10 |
| المطلب الثاني: قيمة الكتاب العلمية | 11 |
| المطلب الثالث: منهجه | 12 |
| المبحث الثالث: التعريف بمختلف الحديث ومشكله | 15 |
| المطلب الأول تعريف مختلف الحديث | 15 |

| | |
|---|---|
| أ . لغة. | 15 |
| ب . اصطلاحا. | 16 |
| المطلب الثاني: تعريف مشكل الحديث. | 17 |
| أ . لغة. | 17 |
| ب ـ اصطلاحا. | 18 |
| المطلب الثالث: الفرق بينهما. | 18 |
| المطلب الرابع: أقسام مختلف الحديث وأهميته. | 19 |
| المطلب الخامس: نشأة علم مختلف الحديث وأهم المؤلفات فيه. | 21 |
| المبحث الرابع: المسالك التي سلكها الامام ابن ماجه في درء التعارض بين مختلف الحديث | 29 |
| المطلب الأول: الجمع عند ابن ماجه | 29 |
| الفرع الأول: التعريف به | 29 |
| الفرع الثاني: شروطه | 30 |
| الفرع الثالث: وجوهه | 33 |
| المطلب الثاني: تعريف النسخ وأهميته وشروطه و دلائله ونماذج عنه | 46 |
| الفرع الأول: التعريف به | 46 |
| الفرع الثاني: أهميته | 47 |
| الفرع الثالث: شروطه | 47 |
| الفرع الرابع: دلائله | 49 |
| الفرع الخامس: نماذجه | 52 |
| المطلب الثالث: الترجيح عند ابن ماجه | 57 |

| | |
|---|---|
| الفرع الأول: التعريف به | 57 |
| الفرع الثاني: شروطه | 59 |
| الفرع الثالث: أنواعه | 59 |
| الفرع الرابع: نماذجه | 60 |
| الخاتمة | 64 |
| فهرس الآيات | 67 |
| فهرس الأحاديث | 69 |
| فهرس الآثار | 72 |
| فهرس المصادر والمراجع | 74 |
| فهرس الموضوعات | 90 |